

تأليف

الدكتور علي عبد الواحد وافي

ليسانسيه ودكتور في الآداب من جامعة باريس

أستاذ الاقتصاد السياسي بدار العلوم العليا

الطبعة الثانية

١٣٥٣ هـ — ١٩٣٤ م

مطبعة العلوم بشارع الخليج بجنينة لاظ

ماهو

الاقتصاد السياسي؟

إلى حضرة صاحب السعادة
الأستاذ الجليل الدكتور السنهوري بك
عميد كلية الحقوق
أتشرف بإهداء هذه النسخة
١٠/٦/٣٧
علي عبد الواحد

تأليف

الدكتور علي عبد الواحد وافي

ليسانسيه ودكتور في الآداب من جامعة باريس

أستاذ الاقتصاد السياسي بدار العلوم العليا

الطبعه الثانيه

١٣٥٣
١٩٣٤

مطبعة العلوم بشارع الخليج بجنينة لاظ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
وآله وصحبه أجمعين

الفصل الأول

موضوع الاقتصاد السياسي

الثروة La Richesse

ينحصر موضوع « الاقتصاد السياسي » فى دراسة الثروة دراسة وصفية تحليلية من حيث انتاجها واستبدالها واستهلاكها وتوزيعها .

وتطلق الثروة فى الاستعمال المتداول المألوف على الغنى وكثرة المال ، فيقال فلان ذو ثروة إذا كان غنياً يمتلك أشياء كبيرة القيمة . أما فى عرف الاقتصاديين فتطلق على كل ما يسد حاجة من حاجات الانسان أياً كانت قيمته .

ولما كان تحديد موضوع العلم هو أهم ما يجب أن يعنى به الباحث فيه ، رأينا أن نقف هذا الفصل على دراسة مسائل توضح مدلول الثروة فى عرف الاقتصاديين ، ونزيد تعريفها السابق ضبطاً واحكاما .

— ١ —

المنفعة L'utilité

يصفون الشيء الذى يسد حاجة من حاجات الانسان بأنه «نافع» أى قائمة به تلك الخاصة المسماة «بالمنفعة» فالمنفعة بهذا المعنى شرط أساسى فى اعتبار الشيء ثروة فى نظر الاقتصاديين .

ولا يمكن أن يعد الشيء نافعاً فى نظرهم ، أى قائمة به صفة المنفعة ولا يمكن تبعاً لذلك أن يعتبر ثروة : إلا إذا توافر فيه شرطان : —

(الشرط الأول) أن يرى الانسان أنه صالح لان يسد حاجة من حاجاته بطريق مباشر أو غير مباشر ، أى بذاته أو بوساطة غيره .

فكل شيء لا يرى الانسان فيه هذا الرأى لا يعتبر نافعاً ، وبالتالى لا يمكن أن يعتبر ثروة ، ولو كان صالحا فى ذاته لأن يسد حاجة من حاجاته . — فليس فى الكون شيء قد خلق عبثاً لا فائدة فيه للنوع البشرى . ولكن الانسان — لأن معارفه لم تصل بعد إلى درجة الكمال ، ولن تصل أبداً إليها : «وما أوتيتم من العلم إلا قليلا» — لم يكشف

فائدة كل مايحيط به من حيوان و نبات وجماد . وكل ماتوصل إلى معرفة فائدته له لا يتجاوز قطرة من بحر إذا قيس بجميع مايشتمل عليه هذا الكون ؛ وهـذه القطرة وحدها هى التى تعتبر فى عرف الاقتصاديين نافعة ، أى متوافر فيها شرط من شروط الثروة . ففى المملكة الحيوانية التى تعد فصائلها بمئات الآلاف لم يستخدم الانسان منها فى حاجاته المختلفة : فى مأكله ومشربه وملبسه وزينته ومرافق حياته وكمالياته المتعددة ، إلا نحو مائتى فصيلة ؛ وكم من منافع مستورة وفوائد كامنة فى الفصائل الأخرى لم يكشفها الانسان ولم تصل إليها مداركه ! وفى عالم الحشرات الذى تجل افراده عن الحصر لم يكشف الانسان بعد إلا منفعة عدد قليل منها . وكذلك الحال فى مملكتى النباتات والجمادات .

غير أنه بتقدم العلوم والمعارف الانسانية نرى أن عدد الأشياء التى يكشف الانسان منفعتها له آخذ باطراد فى الزيادة ونرى أن حدود الثروة تتسع تبعاً لذلك . وإليك مثال الفحم الحجرى والميكروبات . فان الانسان لم يستخدم الفحم الحجرى فى المبدأ إلا وقوداً فى منزله ، فلم يكن معتبراً ثروة إلا من هذه الناحية فحسب . ثم استخدمه لتوليد القوى المحركة . ومنذ زمن يسير ، وبفضل تقدم البحوث العلمية ، اهتدى الانسان إلى كثير من المنافع المدفونة فى باطن هذا المعدن : فاستخرج منه غاز الأستصباح وطائفة كبيرة من مواد الصباغة والتلوين وكثيراً من الروائح العطرية وعدداً كبيراً من العقاقير الطبية وكل المواد المفرقعة تقريباً . فحدود الثروة بالنسبة للفحم قد اتسعت باتساع معلوماتنا عنه . — وكذلك الميكروبات ، فان الانسان لم يكشف فائدتها فى الشفاء

وكسب الحصانة من الأمراض بحقن الجسم بها إلا منذ زمن يسير .

ومن مفهوم هذا الشرط يتبين لك أن الشيء يعتبر نافعا أى متوافراً فيه شرط من شروط الثروة متى اعتقد الانسان أنه يسد حاجة من حاجاته ولو كان غير صالح فى ذاته لأن يسد هذه الحاجة . وأمثلة الاشياء التى تعد نافعة لاعتقاد الناس أنها تسد حاجة من حاجاتهم مع أنها فى ذاتها غير صالحة لسد هذه الحاجة كثيرة تجل عن الحصر . فمن ذلك مخلفات القديسين والأولياء (إرب من جسومهم ، أسنانهم ، ثيابهم ؛ الأشياء التى كانوا يستخدمونها ، الأشياء التى استخدمت فى تعذيبهم .. الخ) التى يتهافت الناس على اقتنائها والتى كانت ولاتزال تعتبر من أجل الثروات لاعتقاد الناس أنها تحقق لمقتنيها كثيراً من المنافع المادية والأدبية . ومن ذلك أيضا بعض مياه معدنية يعتقد كثير من الناس فائدتها فى تقوية الجسوم أو فى شفاء بعض الامراض ؛ مع أنه لم تقم أدلة علمية على صحة ما ينسبونه إليها . ومن ذلك أيضا بعض نباتات وبعض حيوانات وبعض أجزاء خاصة من حيوانات معينة يعتقد بعض الناس نفعها فى شفاء الامراض أو العمليات السحرية ، مع أنها مجردة فى ذاتها من كل الخواص التى يلصقونها بها . ومن ذلك أيضاً المشروبات الروحية والمخدرات ... وما إليها من المواد التى يعتقد كثير من الناس فى نفعها للتقوية أو لتوليد الحرارة فى الجسم ، مع أن العلماء والاطباء قد أجمعوا على تجردها من هذه الفوائد كلها وعلى أنه ليس فيها إلا الضرر المحقق للجسم والعقل والنسل .

ومما سبق يظهر لك ان الشيء قد يكون ثروة عند أمة ولا يكون

ثروة عند أمة أخرى : وقد يكون ثروة عند شخص ولا يكون ثروة عند شخص آخر ، وقد يكون ثروة فى عصر ولا يكون كذلك فى عصر آخر .

(الشرط الثانى) أن يستطيع الانسان استخدامه فى سد حاجة من حاجاته .

فالاشياء التى يعتقد الأنسان انها صالحة لسد حاجة من حاجاته بذاتها أو بوساطة غيرها ولكنه لا يستطيع استخدامها فى سد هذه الحاجة لاتعتبر نافعة فى نظر الاقتصاديين. وأمثلة هذه الاشياء كثيرة. فمن ذلك تلك الغابات الشاسعة المملوءة بها المنطقة الاستوائية والتى لم يستطع الانسان بعد استخدامها فى حاجاته مع أنه لا يساور أحدا شك فى نفعها . ومن ذلك تلك الانهار العظيمة وتلك الشلالات الهائلة المنتشرة فى كثير من انحاء المناطق المجهولة النائية والتى لم يستطع الانسان بعد الانتفاع بها . ومن ذلك أيضا تلك القوى الجليلة التى قد برهن العلماء على وجودها فى المد والجزر ولكن لم يستطع الانسان بعد تسخيرها فى حاجاته . ومن ذلك أيضا عناصر « الالمونيوم» التى قد برهن العلماء على وجودها فى الصلصال ، ولكن لم يهتد بعد للوسائل التى يستطاع بها استخراجها .

ومن هذا الشرط يظهر لك صحة ماسبق أن استنبطناه من الشرط السابق من أن الشيء قد لا يكون ثروة فى عصر ، ولكن بفضل تقدم العلوم والمعارف الانسانية لا يلبث أن يصبح من أجل

الثروات . فقد يأتى اليوم الذى تستغل فيه غابات المنطقة الاستوائية وأنهارها وشلالاتها ، وتسخر فيه قوى المد والجزر ، ويستخلص فيه الالمونيوم من الصلصال ... فتصبح هذه الاشياء نافعة وتضاف إلى قائمة الثروات .

- ٢ -

الاشياء المادية ، والاعمال الانسانية (الخدمات) والطيبات غير المادية

Les objets materiels, les services, et le bien immateriel

ان الامور النافعة ، أى المتوافر فيها الشرطان السابقان ، ليست مقصورة على « الاشياء المادية » ، بل تشمل كذلك طائفة كبيرة من « الاعمال الانسانية » . فمن الواضح أن كثيرا من هذه الاعمال نعتقد أنها تسد حاجاتنا بشكل مباشر أى بدون توسط شيء مادي ونستطيع استخدامها فى سد هـذه الحاجات . فأعمال الطبيب تحقق لنا الشفاء والصحة ، وأعمال المدرس تكسبنا المعلومات وتقفنا على حقائق الكون ، وأعمال القاضى تحقق لنا العدالة ، وأعمال الشرطى تحقق الأمن . . . . وهلم جرا . ولاشك أن الصحة وكسب المعلومات والعدالة والامن . . . . وما إلى ذلك من أهم مايحتاج إليه الانسان . – فهل من الممكن أن نطلق اسم الثروة على « الاعمال » التى تسدها وتكفينا مئونتها كما أننا نطلقه على الفحم الحجرى والحديد وما اليهما من الاشياء المادية المتوافر فيها شرطا المنفعة ؟

قد أجاب على هذا السؤال بالايجاب طائفة من علماء الاقتصاد

السياسى . ولـكن معظمهم يجيبون عليه سلبا ، فلايطلقون اسم الثروة إلا على «الأشياء المادية » النافعة ، أما «الأعمال» النافعة فيطلقون عليها اسم « الخدمات » . ورأيهم هـذا هو الذى يجب أن نعول عليه . فان الاقتصاد السياسى يقصر بحثه على الاشياء المادية النافعة ويدرسها من حيث انتاجها واستبدالها وتوزيعها واستهلاكها . فاذاماقلنا أن موضوع الاقتصاد السياسى هو دراسة الثروة من حيث انتاجها واستبدالهـا وتوزيعها واستهلاكها ، لايستقيم كلامنا إذاً ولا ينطبق على الواقع ونفس الأمر إلا إذا أطلقنا كلمة الثروة على الأشياء المادية وحدها .

ولهذا يجب أن ندخل قيـداً جديداً على التعريف الذى عرفنا به الثروة فى أول كتابنا هذا ، فبدلا من قولنا «الثروة هى كل مايسد حاجة من حاجات الانسان ، أو كل أمر توافر فيـه شرطا المنفعة » ، يجب أن نقول « الثروة هى كل شىء مادى يسد حاجة من حاجات الانسان ، أو كل شىء مادى توافرت فيه صفة المنفعة » .

وكما يخرج بهذا القيد الذى أضفناه «الأعمال الانسانية» التى ذكرنا أمثلة لها ، يخرج به كذلك ما يسمونه « بالطيبات غير المادية » كصحة الانسان وصفاته الحميدة وأخلاقه الفاضلة وقواه الجسمية والعقلية والثقة المتبادلة بين شخصين . . . وما إلى ذلك من الأمور المعنوية غير القابلة للتداول أى للانتقال من ملـكية شخص إلى ملـكية شخص آخر . ـ فانه لايصح أن نطلق على هذه الأمور اسم الثروة وإن توافرت فيها صفة المنفعة .

- ٣ -

المجهود L' Effort شرط أساسى فى اعتبار الشىء ثروة

لا يدرس الاقتصاد السياسى إلا الأشياء النافعة التى يحتاج الحصول عليها إلى مجهود. أما الأشياء النافعة التى لا يحتاج الحصول عليها إلى مجهود كالهواء من حيث أنه مادة للتنفس وأشعة الشمس من حيث أنها مصدر الحرارة والضوء . . . وما إليهما ، فليست من موضوع الاقتصاد السياسى فى شىء . على أن اطلاق اسم «الثروة» على مثل هذه الأشياء غير مسلم به من جمهور المشتغلين بهذا العلم .

حقاً أن كميات الهواء التى يحتاج الحصول عليها إلى مجهود يبذله الانسان فى عمل آلات خاصة أو غيرها (كهواء التنفس فى المناجم وفى الغواصات وفى الكمامات الواقية من الغازات الخانقة ، وكالهواء المستخدم بآلات خاصة فى توليد القوى المحركة ...) لا يعارض أحد فى اعتبارها ثروة بالمعنى العلمى لهذه الكلمة . ومثل ذلك يقال فى أشعة الشمس .

ولهذا ينبغى أن نضيف إلى تعريف الثروة السابق قيداً آخر فنقول: تطلق الثروة على كل شىء مادى نافع (أى متوافر فيه شرطا المنفعة) يحتاج الحصول عليه إلى مجهود .

- ٤ -
القيمة La valeur والفرق بينها و بين الثروة

ان الحكم على الشيء بأنه ثروة غير الحكم عليه بأنه ذو قيمة . فاننا في الحكم الأول ننظر إلى اعتبارات مختلفة عن الاعتبارات التي نراعيها في الحكم الثاني . ـ و من أظهر ما يرشدنا إلى ما بين «الثروة» و « القيمة » من فروق الأمور الآتية : ـ

(أولا) اعتبار الشيء ثروة يتضمن نسبة بينه وبين الانسان ؛ أما اعتباره ذا قيمة أو تقدير قيمته فيتضمن عقد نسبة وموازنة بينه وبين شيء آخر .

فاذا قلت : « ان هذا الشيء ثروة » كان معنى ذلك أنه شيء مادى نافع للانسان (أى متوافر فيه شرطا المنفعة) ويحتاج الحصول عليه إلى مجهود منه . فالعلاقات التي أراعيها في الحكم على الشيء بأنه ثروة هي علاقات تربط ذلك الشيء بالانسان . أما إذا قلت : « إن هذا الشيء ذو قيمة » كان معنى ذلك انه يساوى كذا من الأشياء الأخرى أو من النقود . فالعلاقات التي أراعيها في الحكم على الشيء بأنه ذو قيمة هي علاقات تربط ذلك الشيء بشيء آخر .

فالحكم على الشيء بأنه ذو قيمة شبيه بالحكم عليه بأنه صغير أو كبير أو خفيف أو ثقيل ؛ لأن الحكم عليه بواحد من هذه الأوصاف يتطلب الموازنة بينه وبين شيء آخر .

فان لم يكن فى الكون إلا شىء واحد لا يمكن الحكم على قيمته ؛ كما أنه لا يمكن الحكم عليه بأنه صغير أو كبير أو خفيف أو ثقيل .

ولذلك عند مانقول : « هذا الشىء له قيمة » لا تكون عبارتنا مفهومة اقتصاديا إلا إذا أضفنا إليها ما يفيد الموازنة بينه وبين شىء آخر ، بأن نقول : « إن له قيمة كذا من النقود » ، إذا كنا فى أمة وحدة المبادلة فيها هى النقود ، أو « كذا مترا من النسيج القطنى أو كيلوجراما من العاج أو من الملح ... » ، إذا كنا فى أمم وحدة المبادلة فيها النسيج القطنى أو العاج او الملح ...

حقاً إننا نصف الشىء أحيانا بأنه قيم أو بأنه ذو قيمة كبيرة ولا نزيد على ذلك شيئاً . ولكننا نقصد من عبارات كهذه أنه يساوى كمية كبيرة من النقود . فموازنته بغيره مفهومة ومرعية وإن لم ينص عليها صراحة . كما أننا عند مانقول ان الزئبق ثقيل جدا نقصد بذلك أن ثقله النوعى أعظم كثيرا من الثقل النوعى لبقية المعادن ؛ فموازنته بغيره مفهومة ومرعية كذلك وإن لم ينص عليها .

ومن ذلك يتبين لك أنه من المستحيل عقلا وواقعاً أن ترتفع قيم الأشياء كلها أو تنخفض قيم الأشياء كلها فى آن واحد . لأن ارتفاع قيمة شىء عما كانت عليه يستلزم انخفاض قيمة شىء آخر . فان قيمة الشىء ، كما تقدم ، تقدر بالكمية التى يساويها من شىء آخر . فارتفاع قيمته معناه أنه أصبح يساوى كمية من ذلك الشىء الآخر أكبر من الكمية التى كان يساويها من قبل ؛ وهذا معناه انخفاض قيمة هذا الشىء الآخر . فلو فرضنا أن قنطار القطن يساوى فى وقت ما خمسة أرادب من القمح

فان ارتفاع قيمته لايتصور إلا إذا ساوي أكثر من خمسة أرادب من القمح ، بأن ساوى ستة مثلا ؛ وهذا معناه انخفاض قيمة القمح : لأن الاردب منه بعد أن كانت قيمته ⅕ قنطار من القطن تصبح قيمته ⅙ قنطار فقط .

ولما كانت النقود هى وحدة الاستبدال فى الامم المتمدينة ترتب على ذلك أن ارتفاع قيمة شيء معناه انخفاض قيمة النقود بالنسبة له وبالعكس . فلو فرضنا أن قنطار القطن يساوي فى وقت ما جنيهين، فان ارتفاع قيمته لا يتصور إلا إذا ساوى أكثر من جنيهين، بأن ساوى ثلاثة مثلا ؛ وهذا معناه انخفاض قيمة النقود بالنسبة لهذه السلعة ؛ لأن الجنيه بعد أن كانت قيمته نصف قنطار من القطن أصبحت قيمته ثلث قنطار فقط .

ولذلك كان انخفاض قيمة النقود لأسباب ذاتية تتعلق بوفرتها أو اكتشاف مناجم منها وما إلى ذلك يتبعه حتما ارتفاع فى قيم الاشياء الاخرى كلها (فما كنا نحصل عليه بجنيه مثلا لا يمكننا فى هذه الحالة أن نحصل عليه الا بجنيه + كمية أخرى من النقود) ؛ وارتفاع قيمتها لأسباب ذاتية تتعلق بندرتها أو نفاد مافى مناجمها وما الى ذلك يتبعه انخفاض عام فى قيم الاشياء الاخري جميعها (فما كنا نحصل عليه بجنيه مثلا يمكننا فى هذه الحالة الحصول عليه بأقل من جنيه). فالنقود عندنا فى تقدير القيمة بمثابة المتر فى تقدير المقاييس . فاذا مازاد طول المتر عشرة سنتيمترات مثلا انخفضت أطوال الاشياء الاخرى كلها ؛ فما كان طوله احد عشر مترا يصبح طوله عشرة أمتار فقط . وإذاماقل

طول المتر عشرة سنتيمترات مثلا زادت أطوال الاشياء الاخرى كلها؛ فما كان طوله تسعه أمتار يصبح طوله عشرة أمتار كاملة . وبذلك يُفسر القانون الاقتصادى الذى يقول : « كل انخفاض فى قيمة النقود يتبعه ارتفاع عام فى أثمان الاشياء ، وكل ارتفاع فى قيمة النقود يتبعه انخفاض عام فى أثمان الاشياء[1] » (والثمن هو قيمة الشيء مقدرة بالنقود) .

ثانيا ـ أن وفرة الشيء وكثرته تزيد من الثروة فيه ولكنها تنقص من قيمته والعكس بالعكس.

فزيادة الثروة فى شيء ما معناها وفرة هذا الشيء وكثرة كمياته ؛ فى حين أن ارتفاع قيمته ينجم غالبا عن قلة كمياته عن ذى قبل .

فالسبب الذى يؤدى الى زيادة الثروة يؤدى الى انخفاض القيمة ومايؤدي الى قلة الثروة ينجم عنه زيادة القيمة . فاذا ما بلغ محصول مصر فى عام ما من القمح مثلا ضعف محصولها فى العام السابق فان ثروتها فى هذه السلعة تزداد الضعف عما كانت عليه فى بداءة الموسم السابق ، فى حين أن قيمة القمح لا بد أن تنخفض عن ذى قبل (إذا لم يطرأ على السوق عوامل أخرى) .

وقد ادركت الامم الانسانية هذا القانون الاقتصادى من منذ عصور متقادمة. فى جاوة وسومطرة كان تجار التوابل يلجئون الى اتلاف جزء من المحصول اذا ما شعروا بوفرته وكثرته حتى لا تنخفض قيمته . اى إنهم كانوا يقللون من الثروة لتزداد القيمة ـ وهذا ما يفعله كثير من الأمم المتمدينة فى العصور الحالية للمحافظة على قيم حاصلاتها :

(١) يطلق على هذا القانون اسم « القانون الكمي » نسبة إلى الكم .

وما عهدنا ببعيد باحراق البرازيل لكمية كبيرة من محصول بنها عند مارأت وفرته وشعرت بالخطر الذى يهدد قيمته . ـ وهذا ما تراعيه شركات الانتاج الكبيرة المسماة كارتل Cartels وترست Trusts إذ تحدد لكل شركة من الشركات المساهمة المشرفة عليها كمية الاشياء التى لايصح لها تجاوزها فى الانتاج . ـ وهو ماتلجأ اليه كذلك الحكومة المصرية وحكومات الولايات المتحدة أحيانا إذ تحدد لزراعة القطن مساحة من أرضها لايصح تعديها وتفرض عقوبات صارمة على كل من تحدثه نفسه بتعدى هذه الحدود .

ولو فرضنا أنه بفضل تقدم العلوم والمعارف الانسانية وبفضل تقدم الصناعات والمخترعات قدأصبحت كل الاشياء التى تعتبر ثروة وفيرة وفرة مياه البحار ورمل الجبال وأنه قد أصبح فى متناول كل إنسان الحصول على مايشاء الحصول عليه منها ، فانه فى هذه الحالة تفقد كل الاشياء قيمتها : بل تمحى كلمة القيمة من المعاجم ومن لغات التخاطب ؛ على حين أن ثروة العالم الانسانى تكون عندئذ قد بلغت أقصى درجة يمكن أن تبلغها .

فهذه كلها براهين ساطعة على أن وفرة الشيء وكثرته تزيد من الثروة فيه ولكنها تنقص من قيمته ، وعلى أن مايؤدى إلى التقليل من الثروة فى شيء ما يؤدى إلى زيادة قيمته .

هذا ، وللفروق المتقدمة وغيرها التى تختلف بها الثروة عن القيمة ، لم يكن لقيمة الشيء أى اعتبار فى الحكم عليه بأنه ثروة . وهذاماجعلنا

تقول فى التعريف الذى عرّفنا به الثروة فى أول كتابنا هذا : « ... أما فى عرف الاقتصادين فتطلق على كل شىء يسد حاجة .... أيا كانت قيمته (١) »

- ٥ -

خلاصة ماتقدم : تعريف الثروة

على ضوء ماتقدم يمكننا الان أن نعرف الثروة التى هى موضوع الاقتصاد السياسى تعريفا جامعا مانعا فنقول .

تطلق الثروة فى عرف الاقتصاديين على كل شىء مادى يحتاج الحصول عليه الى مجهود ويعتقد الانسان أنه صالح لأن يسد حاجة من حاجاته بطريق مباشر أو غير مباشر ويستطيع استخدامه فى سد هذه الحاجة أيا كانت قيمته .

- ٦ -

حاجات الانسان وخواصها Les besoins de l' Homme

غير أنه لاتزال فى هذا التعريف نقطة تحتاج الى شىء من الايضاح، تلك هى حاجات الانسان التى عرفت أنه لامحيص من الرجوع اليها فى الحكم على الشىء بأنه ثروة ـ لذلك رأينا قبل أن ندع موضوع الثروة أن

(١) أنظر صفحه ٣

نقف فقرة على دراسة حاجات الانسان وخواصها فنقول : —

حاجات الانسان هي الأمور التي تتعلق بها رغباته ، سواء أكانت ضرورية لحياته وبقاء نوعه كحاجات المأكل والمشرب والملبس والمسكن والدفاع عن النفس ، أم غير ضرورية لذلك كالحاجات المتعلقة بالثقافة والتدين والسياسة والجاه والسيطرة . . . وما إليها . ويطلقون على الطائفة الأولى من هذه الحاجات اسم « الحاجات الطبيعية » ، وعلى الطائفة الثانية اسم « الحاجات الاجتماعية » .

هذا، ولحاجات الانسان عدة خصائص تعرف بها وتمتاز بكثير منها عن حاجات ماعداه من الكائنات الحية ويتصل بكل منها أمور ذات بال من الوجهتين الاجتماعية والاقتصادية . وأهم هذه الخصائص مايلي : —

(أولا) أنها غير محصورة العدد ، أو غير قابلة للوقوف عند حد .

وهذه هي أهم خاصة تمتاز بها حاجات الانسان عن حاجات ماعداه من الكائنات الحية . فحاجات النبات والحيوان لم تكد تزيد أو تتغير من منذ عصور سحيقة ، بينما يطرد ازدياد حاجات الانسان كلما تقدم الزمن ورسخت قدمه في الحضارة .

ففي العصور الانسانية الأولى كانت حاجات الانسان ساذجة محدودة يكتفي في إشباعها بما تجود به الطبيعة عليه ولا يبذل في سبيل سدها إلا قسطا يسيرا من المجهود . فقد كان يكفيه في مأكله ثمرة يقتطفها أو شريحة فريسة يصيدها ، وفي مشربه حسوة من بئر أو جرعة من غدير ،

وفى ملبسه جلد حيوان يستتر به أو ورق شجر يخصفه عليه ، وفى مسكنه مغارة ينحتها من الارض ويأوى إليها إذا ماجن الليل ، وفى دفاعه عن نفسه أسنانه ويداه أو غصن شجر أو حجر يتقى به عاديات الحيوان ... وهكذا دواليك . - ولكن البارىء جل وعز يأبى الا أن يكرمه ويفضله على كثير من خلقه تفضيلا ، فهداه الى سبل الارتقاء التى لم يلبث أن سار فيها حتى أخذت حاجاته تتعدد وتتشعب وتتسع دائرتها وتمتد أطرافها وتظهر منها فى كل مرحلة طوائف كانت مجهولة له فى المرحلة السابقة : فاذا بها الآن تجل عن الحصر ، وإذا بالطبيعة على قدرتها تظهر عاجزة عن سدها ، وإذا بالارض على سعتها لاتواتيه فيصعد ليقضى بعض لباناته فى السماء، وإذا بالجهود التى يتطلبها الحصول عليها تستنفد كل مالديه من جسم ووجدان وعزم وتفكير . أصبح يحتاج فى أطعمته وحدها لآلاف مؤلفة من أنواع الحيوان والنبات والجماد ، ولاضعاف هذا العدد من الادوات التى يستخدمها فى اعدادها وجعلها صالحة للغذاء ، ولطائفة كبيرة من الماعون والآنية التى يستعين بها فى تناولها ، ولكثير من الأثاث المتصل بمائدته وزخرفها. فاذا ماتأملت فيما تشتمل عليه مائدة أسرة من الاسرات الفقيرة ـ بله الغنية ـ رأيت عليها من صنوف الاغذية ومايتصل بها مايمثل جهود آلاف مؤلفة من الخلق ونتاج مئات من ممالك العالم . ـ ومثل ذلك يقال فى المشرب والملبس والمسكن وحاجات الدفاع عن النفس الفردى منها والدولى : « سنة الله التى قد خلت فى عباده ولن تجد لسنة الله تبديلا ».

ولم يقتصر الأمر على هذه « الحاجات الطبيعية » أى الضرورية لحفظ الانسان و بقاء نوعه من مأكل ومشرب وملبس ومسكن ووسائل دفاع عن النفس ، بل وافته المدنية بنوع آخر من الحاجات يطلق عليها اسم « الحاجات الاجتماعية » : وذلك كحاجاته المتعلقة بالثقافة والتدين والسياسة والجاه والسيطرة على غيره و تكوين الأسرة والتربية والفنون الجميلة .... وهلم جرا . وهذه تنفد الاشجار لو أن ما فى الارض من شجرة أقلام وينفد البحر لو كان ماؤه مداداً قبل أن ينفد تعدادها و تعداد مايتطلبه سدها ·

فما أشبه الانسانية بالطفل لا يشعر فى مبدأ حياته إلا بالقليل من الرغبات ثم تتسع دائرة حاجاته كلما تقـــدم به السن . وما المدنية فى الحقيقة إلا تعدد مطالب الانسان وكثرة حاجاته ، ولا تتمدين أمة من الأمم إلا بزيادة حاجاتها وتعقيد طرق معيشتها .

« ثانيا » أن كل حاجة منها يكفى لاشباعها مقدار محدود من الامور المادية أو المعنوية اذا ماحصل عليه الانسان سدت حاجته ، فاذا ماتمادى فى الحصول على الشىء بعد ذلك اخذت رغبته فيه تقل تدريجيا حتى تنعدم ثم تنقلب الى الم ·

فحاجة الانسان إلى الشرب مثلا يكفى لاشباعها مقدار محدود من الماء إذا ماشربه الانسان سُد ظمؤه ؛ فاذا ما تمادى فى الشرب بعد ذلك أخذت رغبته فى الماء تقل تدريجياً حتى تنعدم ثم لاتلبث أن تنقلب إلى ألم ربما أفضى إلى الموت . وقد كانوا فى العصور الوسطى يعذبون المجرمين

بصبّ كميات كبيرة من المياه فى أفواههم : فيزهقون الارواح بما هو مصدر الحياة : — وكذلك حاجة الانسان للغذاء ؛ فانه يكفى فى إشباعها كمية محدودة من الاغذية ؛ فاذا ما تناولها الشخص وتمادى فى الأكل بعد ذلك أخذت رغبته فى الطعام تقل تدريجياً حتى تنعدم ثم تنقلب إلى ألم .... — وقس على ذلك بقية حاجات الانسان.

وليست هذه الخاصة صحيحة فى الحاجات الطبيعية فحسب ؛ أى فى الحاجات اللازمة لبقاء الانسان كالأكل والمشرب وماإليهما؛ بل تصدق كذلك على ماسميناه بالحاجات الاجتماعية . غير أن المقدار الذى يكفى لسد حاجة من الحاجات الطبيعية يمكن تقديره بضبط وإحكام ؛ فى حين أن المقدار الذى يكفى لسد حاجة من الحاجات الاجتماعية مرن لايقف عند حد مضبوط دقيق . فكمية الملابس مثلا التى تسد حاجة سيدة فى زينتها لايمكن تقديرها بشكل دقيق كما يمكن تقدير كمية الماء التى تكفى لسد ظمئها . — ولكن ليس من شك فى أن لكل حاجة من هذه الحاجات الاجتماعية — مهما كانت مرنة فى سدها — درجة إشباع متى بلغها الانسان أخذت رغبته فى الاشياء تقل تدريجيا حتى تنعدم ثم تنقلب إلى ألم .

حقاً إن رغبة الانسان فى النقود لا يمكن أن تقف عند حد ولا يكفى لاشباعها أى مقدار منها مهما عظمت كميته . ولكن سبب هذا راجع إلى أن النقود لايرغب فيها الانسان لذاتها ؛ وإنما يرغب فيها لأنها وسيلة لسد حاجاته ، ولأنها الوسيلة الفذة فى الأمم المتحضرة لسد الحاجات . ولما كانت حاجات الانسان غير محصورة العدد وغير قابلة

للوقوف عند حد كما تقدم فى الخاصة الأولى ، كان لزاما ألا تنتهى أبداً رغبة الانسان فى الوسيلة التى تسدها جميعها . هذا إلى أننا إذا أنعمنا النظر رأينا أن لحاجة الانسان إلى النقود نفسها حداً تأخذ بعده الرغبة فى التناقص (وإن كان لايتصور انعدامها أو تحولها إلى ألم فى العاديين من الناس) . فالسرور الذى يحدثه لصاحب القناطير المقنطرة من الذهب والفضة حصوله على جنيه مثلا ليس شيئا مذكورا إذا قيس بالسرور الذى يحدثه لفقير معدم الحصول على مثل هذا القدار .

(ثالثا) انه كل حاجة منها ضعفت سيطرتها على النفس وقلت الرغبة فيما يسرها او انعدمت بسبب اشباعها ، لا تلبث أنه تجدد سيطرتها على النفس وتجدد الرغبة فيما يشبعها ، ويكثر هذا التجدد كلما كانت وسائل الاشباع ممكنة ميسورة ؛ واذا ماتكرر الاشباع بشكل واحد عدة مرات تحولت هذه الرغبة الى عادة ثابتة يصعب على الانسان مقاومتها ويصعب عليه التخلص منها ، واذا حاول ذلك تعرض لاضرار جسمية أو لآلام نفسية أو لكليهما معا .

فرغبة الانسان فى شرب القهوة بعد الأكل مثلا يكفى لاشباعها كما تقدم فى الخاصة الثانية مقدار محدود منها تسد الحاجة بعد الحصول عليه ؛ غير أن هذه الرغبة لا تلبث أن تتجدد عقب الأكلة الثانية وهكذا ؛ ويكثر هذا التجدد وتقوى الرغبة فى كل مرة منه كلما كان الحصول على القهوة ميسوراً ؛ وإذا ماتكرر إشباع هذه الرغبة

بشكل واحد فى ظروف متجانسة لا يلبث تناول القهوة بعد الأكل أن يتحول إلى عادة ثابتة لا يمكن التخلص منها بدون أن يتعرض الشخص لأضرار جسمية أو نفسية :— وقس على هذا المثال كل حاجات الانسان طبيعيها واجتماعيها .

ولهذه الخاصة يصادف أصحاب المصانع وأولو الامر فى الحكومة مقاومات كبيرة من جانب عمالهم وموظفيهم كلما حاولوا تخفيض أجورهم ومرتباتهم . وذلك أنهم قد ألفوا حاجات معينة وزعوا عليها دخلهم ، وأخذوا يكررون أشباعها بأشكال متجانسة حتى صارت عادات ثابتة لديهم . فانقاص مرتباتهم معناه اضطرارهم للتخلص من بعض هذه الحاجات التى قد تحولت بتكرار أشباعها إلى عادات ، وقد علمت أن هذا يعرضهم للعنت والضرار .

وإذا أضفت إلى ماقلناه أن كثيراً من العادات المكتسبة لا تلبث أن تستقر فى الانسان وتشكل جسمه ومجموعه العصبى تشكيلا خاصاً يجعلها قابلة للانتقال بطريق الوراثة من الأصول إلى الفروع ، تبين لك أهمية هذه الخاصة فى عالم الاقتصاد وآثارها فى تقدير مستويات المعيشة لمختلف الطبقات وفى ثبات هذه المستويات ودوامها على كر العصور .

هذا ، ويستنبط من نص هذه الخاصة أنه إذا كانت وسائل الاشباع غير ميسورة للشخص قل تجدد رغبته حتى تنعدم ؛ لأن الشعور باستحالة وسائل الاشباع أو بصعوبة الحصول عليها كفيل بتهدئة الرغبة تدريجياً حتى ينعدم تجددها .

ولذا كان أقرب طريق للقضاء على العادات الاجتماعية القبيحة هو القضاء على وسائل إشباعها. فاذا ما أردنا أن نقضى على عادة شرب الخمور مثلا كان أيسر سبيل لذلك أن نمنع استيرادها من الخارج ونحظر صنعها فى البلاد وهذا هو ما لجأت إليه حكومات الولايات المتحدة عندما حظرت على الشعب شرب الخمور، وما تلجأ اليه الآن كل الدول المتمدينة فى محاربة المخدرات.

غير أن هذا لا يصدق إلا على «الحاجات الاجتماعية». أما «الحاجات الطبيعية» فلا يقل تجدد الرغبة فى سدها إذا تعذرت وسائل اشباعها أو استحالت. فالانسان اذا احتاج للغذاء وأعيته وسائل الحصول عليه، لا تضعف لذلك رغبته فيه بل تظل ملحة حتى يفارق الحياة إذا تقطعت به الاسباب ولم يجد ما يسد رمقه.

(رابعا) أ ـ حاجات الانسان يحل بعضها محل بعض ويطرد بعضها بعضا؛

ب ـ ووسائل اشباع كل حاجة منها وطرقه يحل بعضها محل بعض كذلك ويطرد بعضها بعضا.

أ ـ حاجات الانسان يحل بعضها محل بعض ويطرد بعضها بعضا.

فمن اعتاد غشيان المسارح مثلا فى أوقات فراغه قد يعرض له ما يرغبه فى الاختلاف الى قاعات المحاضرات أو الى دور الكتب فى نفس الاوقات التى كان يقضيها بالمسارح، ويتكرر منه ذلك، فلا تلبث أن تحل حاجته إلى سماع المحاضرات أو إلى البحث فى دور الكتب محل حاجته القديمة إلى شهود التمثيل وتطردها، أو على الأقل تجردها من كل سيطرة

على نفسه . ومن اعتاد ارتياد البحيرات والمستنقعات لصيد الطيور قد يعرض له ما يرغبه فى العزف على الآلات الموسيقية فى نفس الاوقات التى كان يقضيها فى الصيد ، فلا تلبث أن تحل حاجته إلى العزف محل حاجته إلى الصيد وتطردها ، أو على الأقل تجردها من سيطرتها على نفسه . ــ وقس على ذلك كل ما للانسان من « حاجات اجتماعية » .

نقول : « حاجات اجتماعية » ، لأن الحاجات التى سميناها « بالحاجات الطبيعية » لا يصدق هذا عليها . فحاجة الانسان للغذاء مثلا لا يمكن أن تحل محلها أية حاجة أخرى .

ب ــ وسائل أشباع الحاجة وطرقه يحل بعضها محل بعض كذلك ويطرد بعضها بعضا . ــ فمن اعتاد تناول القهوة بعد الطعام مثلا قد يتناول بدلها منبها آخرى كالشاى ويتكرر منه ذلك فتحل رغبته فى تناول الشاى بعد الطعام محل رغبته فى تناول القهوة وتطردها . والفرنسى الذى يروى ظمأه بالنبيذ قد يشرب بدله الماء القراح ويتكرر منه ذلك فتحل حاجته إلى شرب الماء محل حاجته الى شرب النبيذ وتطردها . ومن اعتاد شغل أوقات فراغه بقراءة الروايات مثلا قد يقرأ بدلها المجلات العلمية أو الصحف السياسية ويتكرر منه ذلك فتحل رغبته فى قراءة المجلات والصحف محل رغبته فى قراءة الروايات . ومن اعتاد ركوب الجياد فى نزهه وأسفاره قد يركب بدلها السيارات أو الدراجات فتحل حاجته إلى استخدام احداها فى نزهه وأسفاره محل حاجته الى استخدام الخيول ...

وقس على تلك الامثلة جميع الوسائل التى تسد بها حاجات الانسان لا فرق فى ذلك بين الطبيعى منها والاجتماعى.

والفرق بين المظهر الاول «أ» والمظهر الثانى «ب» من هذه الخاصة يتضح بالتأمل فى الامثلة التى أوردناها لكل منهما . ففى أمثلة المظهر الاول وما إليها نرى أن الحاجة تحل محل حاجة أخرى وتطردها ؛ فى حين أننا فى أمثلة المظهر الثانى لا نرى إلا وسيلة من وسائل اشباع الحاجة تحل محل وسيلة أخرى كانت تستخدم فى سد الحاجة نفسها .

وهذه الخاصة بمظهريها تخفف كثيرا من حدة الخاصة الثالثة وتلطف من عنفها وقساوتها . ولذلك كانت جليلة النفع لطوائف المستهلكين من الناحية الاقتصادية . فتراهم إذا ماشق عليهم سد حاجة اعتادوها أحلوا محلها حاجة أخرى سهلة الاشباع يسيرة التكاليف ، فلا تلبث أن تنسيهم الحاجة الاولى ؛ وإذا ما عزّ عليهم سدّ حاجة بوسيلة خاصة اعتادوها أحلوا محلها وسيلة أخرى فى متناول أيديهم ، فلا تلبث رغبتهم فى الوسيلة الجديدة أن تمحو رغبتهم فى الوسيلة القديمة : فقد يلجأ الانسان إلى شرب القهوة أو محلول الحلبة بدل الشاى إذا غلا ثمنه وعزّ وجوده ؛ والمدخن قد يعتاض عن التدخين بامتصاص الحلوى إذا اضطرته الحال ؛ ومرتاد المسارح قد يستبدلها بزيارة أقربائه أو بمسامرة أهله إذا رأى ذلك خيرا له أو أعوزته النقود ...

وعلى هذه الخاصة يعتمد المربون أيما اعتماد فى تهذيب النشء وتقويم أخلاقه . فتراهم مثلا يغيرّون مجرى غرائز الاطفال ويحوّلون طرق إشباعها كلما آنسوا منها خروجا عن الجادة . فاذا ما آنسوا من الطفل ميلا شديدا إلى المقاتلة مثلا ، ورأوا أن هذه الغريزة قد أخذت

تتجه اتجاها سيء الأثر فى أخلاقه ، عملوا على تغيير مجراها من مقاتلة إخوانه والبطش بصغار زملائه إلى لعب الكرة أو تسلق الجبال أو حل المسائل الرياضية .... وما إلى ذلك من الأمور التى يسودها عنصر التغلب على صعوبات معنوية والتى من شأنها أن تشبع غريزة المقاتلة من طريق مشروع . وهذا ما يسميه علماء النفس « بتعلية الغريزة » ولا يرى فى مثله الاقتصاديون أكثر من انتفاع بالخاصة التى نحن بصدد الكلام عنها ، فهو عبارة عن أحلال وسيلة إشباع لحاجة محل وسيلة اشباع أخرى للحاجة نفسها . — ومن ذلك يتبين لك أنه لولا وجود هذه الخاصة فى حاجات الانسان لضاقت سبل الاصلاح أمام المربين .

وإلى هذه الخاصة يلجأ كذلك كثير من المصلحين الذين يسعون فى القضاء على الأمراض الاجتماعية وتطهير الشعب أو بعض طبقاته من العادات الضارة ، فتراهم يعملون على أن يحلوا محل الحاجات الدنيئة الرغبة فى حاجات نبيلة . فاذا انتشر بين طبقات العمال مثلا مرض اجتماعى كالمقامرة أو إدمان الخمور ، ترى المصلحين يختارون غالبا للقضاء عليه طريقة « الاحلال » ، وذلك بأن ينشئوا لهذه الطبقات منتديات يتاح لهم فيها التمتع بلذات بريئة شريفة (موسيقى ، خيالة ، تمثيل ... الخ) تعلى من شئونهم وتهذب من عواطفهم ، أو بأن ينشئوا لهم قاعات للمحاضرات العلمية والاجتماعية ويرغبوهم فى الاختلاف إليها بشتى الوسائل ؛ أو بأن يطلبوا إلى الحكومة أن تلقى على كاهل العمال بعض مسئوليات سياسية تعودهم الاشتراك فى شئون البلاد ويشغلهم الاهتمام

بها عن أرتياد دور القامرة وحانات الخمور .

وإلى هذه الطريقة يلجأ كذلك كثير من المستعمرين إذا ما آنسوا من الامم الخاضعة اتجاها نحو المطالبة بحقوقهم ورغبة فى التحرر من نير الاستعباد أو طموحا الى الرقى ؛ فتراهم يشغلونهم بحاجات أخرى حقيرة تستحوذ على نفوسهم وتنسيهم مطالبهم وتحل محل رغباتهم الأولى.

(خامساً) حاجات الانسان تتآلف وترتبط بعضها ببعض وبكمل بعضها بعضا ؛ فيتكون منها مجموعات تشتمل كل مجموعة منها على عدد كبير من الحاجات المترابطة المتماسكة التى لا يمكن أن تشبع حاجة منها اشباعا كاملا الا اذا أشبعت جميع الحاجات المتصلة بها .

فحاجة الانسان إلى الغذاء مثلا قد اتصلت بحاجته الى الجلوس على كرسى فى أثناء تناوله ، والى مائدة تصف عليها أصنافه ، وإلى استخدام آنية خاصة ومدى وملاعق ... ، وإلى أن يشترك معه فى المائدة أفراد أسرته أو أصدقاؤه ، وإلى الحديث معهم وقت الطعام ، وإلى التدخين أو شرب القهوة بعد الفراغ منه ... الخ ؛ وقد تتصل بحاجات أخرى أجنبية عن الغذاء والمائدة كسماع الموسيقى أو رؤية أزهار جميلة فى أثناء الطعام .... وهلم جرا . فاذا لم تشبع كل هذه الحاجات شعر الشخص أن حاجته الاصلية الى الغذاء لم تسد ولم تنل حظها الكامل ، وإن كان قد تناول من الطعام والشراب نفس الكميات والاصناف التى اعتاد أن يتناولها . — وقس على ذلك كل حاجات الانسان سواء فى ذلك الطبيعى منها والاجتماعى .

- ٧ -
تذييل
في ثروة الأمة وأنواعها

لكل أمة من الامم نصيب من الثروات العالميه ينسب اليها ويعتبر ملكا لها دون غيرها . وتتكون ثروة كل أمة من جميع مايحتوى عليه قطرها من الاشياء التي يصدق عليها تعريف الثروة السابق والتي لاينازعها فيها منازع من الامم الأخرى . وتنقسم هذه الاشياء باعتبار ملاكها المباشرين إلى أربعة أقسام : -

(١) ثروات الافراد : وثروة كل فرد هو مقدار مايملكه من الاشياء الثابتة أو المنقولة التي يصدق عليها تعريف الثروة السابق .

هذا ، وثروة الافراد جزء هام من ثروة الامة التي ينتسبون اليها ؛ لأن الاشياء التي يملكونها يعود نفعها بشكل غير مباشر الى مجموع أمتهم وبشكل مباشر إلى أشخاصهم وهم جزء من الامة .

(٢) ثروات الجماعات : وهي الثروات التي يملكها أشخاص معنويون كالجمعيات الخيرية والاحزاب السياسية والأكاديميات والغرف التجارية والكنائس ... فان هذا النوع من الثروات لا يملكه أفراد بعينهم،

وإنما يملكه أشخاص معنويون ، Personnes morales Personnes Juridiques - أى هيئات لها وجود شرعى وإن لم يكن لها وجود حسى . فثروة « الجمعية الخيرية الاسلامية » بمصر مثلا ليست ملكا لافراد معينين بل لذلك الشخص المعنوى الذى يطلق عليه هذا الاسم .

وواضح أن ثروات الجماعات جزء كبير من ثروة الأمة التى تنتسب إليها ، فان نفع هذه الثروات عائد ولا محالة إلى الأمة نفسها .

هذا ، وقد ذهب كثير من مؤرخى القوانين إلى أن الثروات الجمعية Propriétés Collectives سابقة فى تاريخ ظهورها للثروات الفردية ؛ فالعقار مثلا كان عند معظم الأمم فى العصور القديمة ملكا للعشائر أو للقبائل لا للافراد : فكان المالك الحقيقى للعقار هو ذلك الشخص المعنوى المسمى بالعشيرة أو القبيلة لا الافراد الذين تتألف منهم . ولذلك أباح القانون الرومانى القديم (شريعة الالواح الاثنى عشر Loi des Douze Tables) للدائن أن يحجز على مدينه أى على جسمه ومايتصل به (Système des voies d' éxécution sur la personne) ويسترقه أو يبيعه أو يقتله إذا لم يف بدينه ولم يبح له الحجز على أمواله ؛ لأن العشائر وحدها هى التى كانت مالكة للأموال ، أما الافراد فلم يكونوا يملكون الا جسومهم ومايتصل بها اتصالا مباشرا (١) . — والتوراة تنبئنا أن الاراضى التى احتلها العبريون بعد

---

(١) انظر مؤلفى Contribution à une Théorie sociologique de l' Esclavage صفحات ٨٠ — ٨٣ ، ١٩٥ — ٢٠٢

خروجهم من التيه قسمت بين قبائلهم لا بين أفرادهم . (١)

وذهب بعضهم إلى نقيض هذا الرأى ،فقرر أن الملكيات الفردية سابقة فى ظهورها للملكيات الجمعية ؛ مستدلا على ذلك بأن أول ملكية ظهرت فى العالم الانسانى هى ملكية الفرد لملابسه وأدوات زينته وحلية وأسلحته . . . ثم ملكيته لزوجه وأرقائه وأولاده ؛ وبأن الملكيات الجمعية للعقار لا ينبئنا التاريخ بظهورها إلا فى عصور لاحقة للعصور التى كان يملك فيها الافراد الاشياء السابق ذكرها .

والذى أميل اليه وتؤيده بحوث علم الاجتماع أنه لم يخل عصر من عصور الانسانية من هذين النوعين من الملكية . وكل ما هنالك أن بعض الاشياء اقتصرت ملكيتها على الافراد وظلت كذلك الى يومنا هذا (ملابس الانسان مثلا) ؛ وبعضها اقتصرت ملكيتها على الجماعات وظلت كذلك الى عصرنا الحاضر ، فلم تكن يوما ما ملكا للافراد (الطرق العمومية مثلا) ؛ وقسم منها تناوبته الملكية الفردية والملكية الجمعية مع أسبقية الاولى للثانية (المساكن مثلا) ؛ وقسم آخر تناوبتاه مع أسبقية الثانية للأولى (الاراضى الزراعية مثلا).

(٣) ثروات الحكومات ، وهى فى الحقيقة نوع من أنواع ثروات الجماعات ، لأن الحكومة ليست إلا شخصا معنويا . وتشمل ثروة الحكومة كل ما تملكه باعتبارها حكومة للبلاد ، بغض النظر عن

(١) انظر مثلا « سفر العدد » آيات ١٣ – ١٦ من الجزء الرابع والثلاثين.

القائمين بشئونها ، من الأموال الثابتة أو المنقولة .

وأموالها هذه تنقسم من حيث قابليتها للمبادلة الى قسمين : ـ

أ ـ أموال قابلة للمبادلة ؛ وهى ماتملكه من الأراضى والمحاجر والغابات والمصايد وما اليها ؛

ب ـ أموال غير قابلة للمبادلة وتعرف بأموال المنافع العامة كالطرق العمومية والمتنزهات والفنارات والآثار القديمة وما الى ذلك.

(٤) ماتشتمل عليه الارض من ينابيع الثروة الطبيعية غير المملوكة لطائفة من الطوائف السابقة ، كالأنهار والبحيرات والاسماك فى البحار والمعادن فى باطن الارض وما الى ذلك . ـ فلا ريب أن هذه الامور وما اليها ، وإن لم تكن مملوكة قضائيا لطائفة من الطوائف الثلاثة السابقة : تمثل أهم جزء من ثروة الامة .

الفصل الثاني

مسائل الاقتصاد السياسي
الانتاج والاستبدال والتوزيع والاستهلاك

تقدم لك أن الاقتصاد السياسي يدرس الثروة من حيث انتاجها واستبدالها وتوزيعها واستهلاكها؛ فمسائله لا تعدو هذه الموضوعات الاربع: الانتاج والاستبدال والتوزيع والاستهلاك .

وقد فرغنا في الفصل السابق من شرح موضوع الاقتصاد السياسي وهو الثروة ، ونريد الآن أن نلقي نظرة مجملة على كل مسألة من مسائله الاربع هـذه ليتبين لك أهم النقط التي يعنى الاقتصاديون بدراستها وأظهر النواحي التي يتناولها بحثهم في دائرة موضوعهم الاصلي .

-١-

الانتاج La production

من أهم مايعني به الاقتصاديون في دراستهم للانتاج الموضوعان التاليان :ـ

١ ـ عوامل الانتاج ؛
٢ ـ تنظيم الانتاج .

١ ـ أما عوامل الانتاج فترجع إلى ثلاثة أمور : الطبيعة والعمل ورأس المال .

والبحث في الطبيعة من حيث إنها عامل من عوامل إنتاج الثروة يستلزم البحث في أمور كثيرة أهمها : —

(أ) - مظاهر الطبيعة المتعددة التي تساعد على إنتاج الثروة (الجو ، طبيعة الأرض ومابها من تضاريس وجبال وأنهار وبحار وبحيرات ...، الموقع الجغرافي ، سطح الأرض ، المواد الأولية حيوانية كانت أم نباتية أم معدنية ، القوى المحركة حيوانية كانت أم مائية أم هوائية أم بخارية أم كهربائية . . . الخ . . . الخ) .

(ب) - أثر كل مظهر من هذه المظاهر في الانتاج .

(حـ) — الأهمية النسبية للطبيعة بمظاهرها المختلفة في إنتاج الثروة ، أي أهميتها في ذلك بالنسبة للعاملين الآخرين وهما العمل ورأس المال ، وآراء العلماء في ذلك .

(ء) ـ القوانين الخاضعة لها الأرض فى الانتاج وعلاقة زيادة هذا الانتاج بزيادة الانفاق عليها (قانون التحديد الكلى ، وقانون تحديد الغلة فى مدة معينة ، قانونا تناقض الغلة وتزايدها) .

ودراسة العامل الثانى من عوامل الانتاج وهو العمل تتطلب كذلك البحث فى أمور كثيرة أهمها :

(أ) ـ أنواع العمل الانسانى : العمل الجسمى، العمل العقلى، والعمل الادارى .

(ب) ـ أثر كل نوع من هذه الأنواع فى إنتاج الثروة وآراء العلماء فى ذلك وتطور الأفكار فيما يتعلق بأهمية كل نوع منها .

(حـ) ـ الأهمية النسبية للعمل الانسانى بمختلف مظاهره فى إنتاج الثروة، أى أهميته بالنسبة للعاملين الآخرين وهما الطبيعة ورأس المال . ويتفرع عن ذلك شرح ما يقوم به العمل الانسانى فى سبيل الانتاج من تغيير فى أمكنة الأشياء وفى عناصرها بشكل يجعلها نافعة ، ومن خلق ثروات لم تكن موجودة من قبل .

(ء) ـ القوانين الخاضع لها العمل الانسانى فى إنتاج الثروة، وعلاقة هذا الانتاج من حيث زيادته ونقصه بعنصرى العمل وهما التعب والزمن.

ودراسة العامل الثالث من عوامل الانتاج وهو رأس المال تتطلب كذلك البحث فى عدة مسائل أهمها:ـ

(أ) ـ تعريف رأس المال ، والتمييز بين الثروات التى تعتبر رأس مال

(وهى الثروات التى تنتج دخلا أو تساعد على إنتاج دخل أياً كانت قيمتها ، فتشمل إبرة الخياط ومحراث الفلاح . . . كما تشمل الآلات الضخمة بمصانع النسيج « وملايين » ملاك من ملوك البترول . . .) والثروات التى لا تعتبر رأس مال (وهى التى لا يتوافر فيها الشرط السابق).

(ب) تاريخ رأس المال ، وكيف تكوّن لدى بنى الانسان ، وكيف يتكون الآن لدى الافراد والجماعات .

(حـ) أنواع رأس المال : «رأس المال الثابت» وهو الذى يستخدم أكثر من مرة فى الانتاج كالسفن والسكك الحديدية وآلات المصانع ..؛ و « رأس المال المتداول » وهو الذى لا يستخدم إلا مرة واحدة فى الانتاج كالقطن والفحم والبذرة وما إلى ذلك .

(د) أهمية كل نوع من هذين النوعين فى انتاج الثروة .

(هـ) الأهمية النسبية لرأس المال بنوعيه فى الانتاج ، أى أهميته بالنسبة للعاملين الآخرين وهما الطبيعة والعمل .

(و) القوانين الخاضع لها رأس المال فى انتاج الثروة . ـ ويتفرع عن ذلك شرح الصلة بين رأس المال والعمل الانسانى ، وبيان أن وجود أولهما وانتاجه متوقفان على ثانيهما ، وأن مقدار ماينتجه رأس مال ما محدود بمقدار ما يتصل به وما يجرى عليه من الأعمال الانسانية .

(٢) وأما البحث فى تنظيم الانتاج فيتضمن دراسة الظواهر الاقتصادية والاجتماعيـــة التى تكفل حفظ التوازن بين الانتاج والاستهلاك ، والتى تسير بالانتاج فى الطريق الجادة المحققة لأقصى

مايمكن تحقيقه من أغراض كل من المنتج والمستهلك . وأهم مايتناوله الاقتصاديون فى بحثهم هذا الامور الآتية :ـ

(أ) « المشروعات » Les Entreprises التى تُجمّع فيهـا عوامل الانتاج الثلاثة تحت سلطة مركزية واحدة ، ونشأة هذه المشروعات ، وتطورها ، ونظمها ، وآثارها فى تنظيم الانتاج .

(ب) تجمع عدد كبير من هذه «المشروعات» تحت سلطة مركزية واحدة بحيث ينجم عن ذلك ما يسمى بالـكارتل Cartel أو بالترست Trtuste ، ونشأة هـذا التجمع وأسبابه ، وآثاره فى الحيـاة الاقتصادية وفى القضاء على المنافسة ، ومزاياه فى تنظيم الانتاج .

(حـ) « الشركات المساهمة » أو « الشركات المحدودة (ليمتد) » ،

Sociétés anonymes, Sociétés par action ; Joint stock company limited .

(وهى الشركات الانتاجية التى يؤلفها طائفة من أصحاب رءوس الأموال ويملك كل منهم أسهما فيها) ، ونشأتها ، وتاريخها ، ونظمها ، وآثارها فى الانتاج وفى تنظيمه.

(ء) شركات العمال الانتاجيه Associations ouvrières de production

(وهى الشركات التى يؤلفها طائفة من العمال للاستقلال بأنفسهم فى الانتاج وللتخلص من ربقة أصحاب رءوس الأموال) ، ونشأتها ، وتاريخها ، ونظمها ، وأثرها فى الانتاج وتنظيمه ، والأسباب التى يرجع إليها إخفاقها ، والاشكال الباقية منها إلى عصرنا هذا .

(هـ) المشروعات الانتاجية التى تنشئها وتشرف عليها الحـكومات

أو مجالس المديريات أو المجالس البلدية «كالسكك الحديدية بمصر مثلا» ؛ ونشأتها ، وتاريخها ، ونظامها ، والاسباب الاقتصادية والاجتماعية التى تحمل هذه الهيئات على إنشائها ؛ ومزاياها ومثالبها من الناحية الاقتصادية وأثرها فى القضاء على المنافسة وفى تنظيم الانتاج .

(و) ـ الصناعة ، وتطورها ، وصفاتها فى كل دور من أدوارها ، ومميزاتها فى العصور الحديثة ، وآثار استخدام الآلات فيها من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية ، وما نجم عنها فيما يتعلق بكمية المنتجات وبتنظيم الانتاج .

(ز) ـ توزيع العمل ، وماهيته ، ونشأته ، وتاريخه ، وأنواعه ، والظروف الملائمة له ، ومحاسنه ومثالبه من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية ، وأثره فى تنظيم الانتاج .

(ح) ـ انخفاض الأثمان لزيادة المعروض عن المطلوب وارتفاعها لزيادة المطلوب عن المعروض «قانون العرض والطلب» وأثر ذلك فى تنظيم الانتاج وفى حفظ التوازن بينه وبين الاستهلاك بشكل آلى .

(ط) ـ المنافسة بين المنتجين وأثرها فى تنظيم الانتاج .

(ى) ـ تضخم الانتاج فى فرع من الفروع وآثاره فى حالة ما إذا ظل الانتاج فى بقية الفروع معتدلا وفى حالة ما إذا تضخم الانتاج كذلك فى الفروع الأخرى ، وما قيل فى ذلك من آراء وما استنبط من قوانين .

(ك) ـ الأزمات (وهى الحالات الاقتصادية الشاذة التى تنجم عن اختلال فى سير الأمور المنظمة للانتاج) ؛ وماهيتها ، وأنواعها ،

وأسبابها ومدة بقائها ، والعوامل التى تجعلها دورية ، والقوانين الخاضعة لها والمحددة لكل دورة من دوراتها، وآثارها فى الحياة الاقتصادية... الخ.

-٢-

الاستبدال La Circulation

وهو أهم مسائل الاقتصاد السياسى ، لأن الاستبدال قد أصبح بمثابة المحور الذى تدور حوله كل الحياة الاقتصادية فى الأمم الحديثة ؛ فقد انقضت العصور التى كان الفرد فيها يستهلك مباشرة كل ماينتجه ، وأصبحنا فى عصر من أهم مميزاته الاقتصادية أن معظم ماينتجه المنتجون من الثروات يستبدلونه بثروات أخرى .

هذا ، وأهم مايعنى الاقتصاديون بدراسته فى موضوع الاستبدال لا يكاد يتجاوز المسائل الآتية :ـ

(أ) ـ المبادلة: ماهيتها ؛ ومزاياها الاقتصادية ؛ وأثرها فى إحداث الثروة وفى جعل الاشياء غير النافعة نافعة. — نشأتها وتاريخها وتطورها من مبادلة السلعة بالسلعة Regime du Troc الى مبادلة السلعة بالنقد والحلقات التى تخللت هذين النظامين. ـ الثمن (وهو قيمة الشىء مقدرة بالنقود)، والعوامل التى تؤثر فى ارتفاعه وانخفاضه ، وعلاقته بالعرض والطلب وبارتفاع قيمة النقود نفسها وانخفاضها لأسباب ذاتية (القانون الكمى[١] Loi Quantitative) .

(ب) ـ النقود المعدنية : نشأتها ، وتاريخها ، والاسباب التى دعت

---

(١) انظر ملخص هذا القانون بصفحة ١٤ (السطر الثالث والسطران التاليان له).

الى اختيار الذهب والفضة وحدتين للمبادلة . ـ الوظائف الاقتصادية للنقود . ـ الذهب والفضة واستخراجهما ووفرتهما أو ندرتهما وماينجم عن ذلك من النتائج الاقتصادية فى الاستبدال . ـ الشروط التى يجب توافرها فى النقد الجيد والفرق بينه و بين النقد الردىء . ـ ماينجم عن اجتماع نقدين فى سوق واحد أحدهما جيد والاخر ردىء من الظواهر الاقتصادية المتعلقة بالاستبدال (تغلب النقد الردىء على النقد الجيد وطرده من السوق : قانون جريشام) .

(ح) « نظام المعدن الواحد» (وهو النظام الذى بمقتضاه تصبح النقود الذهبية وحدها أو النقود الفضية وحدها عملة قانونية فى الاستبدال) و « نظام المعدنين » (وهو النظام الذي يجعل كلا من النقود الذهبية والفضية عملة قانونية للاستبدال) ، والأسباب التى حملت بعض الدول على اتباع النظام الاول وبعضها على اتباع النظام الثانى ، ومحاسن كل ومثالبه ، وأثار كل منهما فى الاستبدال ، والاسباب التى من أجلها تصبح الدول ذات المعدنين تتعامل فى الواقع بمعدن واحد هو أردؤهما ... الخ .

(ء) النقود الورقية : نشأتها ، تاريخها ، أنواعها : والفرق بين أوراق الضرورة (وهى التى تصدرها الحكومات نفسها عندقلة النقود المعدنية لتقوم مقامها بدون أن يكون لها رصيد ذهبي يضمنها) وأوراق البنكنوت (وهى التى يصدرها مصرف من المصارف بشروط خاصة ، ويضمن قيمتها رصيد معين) . أثر النقود الورقية بمختلف أنواعها فى الحياة الاقتصادية الحاضرة على العموم وفى الاستبدال على الخصوص .

تضخم النقود الورقية وعلاماته وماله من الآثار السيئة فى حياة الدولة الاقتصادية وفى علاقاتها المالية بغيرها من الدول ... الخ .

(هـ) المبادلة الدولية (أو التجارة الخارجيـة ، وهى تبادل السلع المختلفة من الامم المتباينة) : نشأتها وتاريخها . ـ ما تمتاز به التجـارة الخارجية عن التجارة الداخلية ، اتجاه التجارة الخارجية نحو النظام التبادلى القديم وهو مبادلة السلعة بالسلعة (Le Lroc) . الموازنة بين صادرات الدولة ووارداتها (الميزان التجارى) وما تدل عليه هذه الموازنة فيما يتعلق بمركز الدولة الاقتصادى . ـ سياسة حماية الصناعة الوطنية (Protectionnisme) برفع الرسوم الجمركية على الواردات الاجنبية ، وسياسة حرية التجـــارة (libre échange) أو سياسة « البـاب المفتوح » ، والفرق بين النظامـين ، ومحاسن كل منهما ومثالبـه ، وآثاره فى الحياة الاقتصادية ، والدول التى سارت على كل منهما والاسباب التى دعتها إلى ذلك . نظام « المعـاهدات التجارية » كنظام وسط بين النظامين السابقين . ـ القوانين الخاضعة لها التجارة الخارجية على العموم .

(و) الائتمان (وهو مبـادلة ثروة حاضرة بأخرى آجلة) : نشأته وتاريخه . أنواعه ومظاهره . آثاره فى الحياة الاقتصادية . ـ البورصات (أو الاسواق ذات الأجل) ، ونظمها ، وقوانينها ، وآثارها فى النشاط التجارى . ـ « العقود ذات الأجل Titres de crédit » وأثرها فى تسهيل العمليات التجارية وفى الاستغناء عن النقود ... الخ ... الخ .

(ز) المصارف (البنوك) : نشأتها وتاريخهـا وأنواعها ووظائفها (الحسابات الجـارية ، الودائع لأجل ، الخصم ، المقاصـة ، التسليف

الزراعى ، التسليف الصناعى : اصدار الاوراق المالية ... الخ)، والنظم الخاضعة لها والقيود المقيدة بها فى أداء كل وظيفة من هذه الوظائف .ـ الطرق التى تسير عليها المصارف فى معاملاتها بعضها مع بعض .ـ آثار المصارف فى الحياة الاقتصادية على العموم وفى الاستبدال على الخصوص.

-٣-

التوزيع La Répartition

يقصد بالتوزيع تقسيم الثروات بين الامم وبين الافراد . وذلك أن لكل أمة من الأمم نصيبا من الثروات العالمية ينسب لها ويعتبر ملكا لها دون غيرها ، ولكل فرد من أفراد الامة قسما من ثروتها خاصا به لا ينازعه فيه منازع .

ولاريب أن التوزيع بهذا المعنى ظاهرة اقتصادية ذات بال، ولذلك اعتبرها الاقتصاديون موضوعا أساسياً من موضوعات علمهم ، ووقفوا على دراسته قسطا كبيرا من جهودهم ومباحثهم .

غير أن علماء الاقتصاد السياسى لا يدرسونه كما يدرسه الاشتراكيون من ناحيته الخلقية ، فلا يعنون ببيان ما عليه النظام التوزيعى الحاضر من ظلم وإجحاف ولا بالارشاد إلى الوسائل التى يستعان بها على تقويضه ولا بالتفكير فى النظم التى ينبغى إحلالها محله ... ؛ وإنما يدرسونه دراسة وصفية تحليلية يكشفون على ضوئها الأسس القائم عليها والعلاقات التى تربط مظاهره بعضها ببعض والقوانين الخاضع لها فى

سيره ...، وبالجملة يسلكون فيه مسلكهم فى الانتاج والاستبدال ؛ فيعنون فى مسائله بشرح ماهو كائن لا بالارشاد إلى ماينبغى أن يكون.

واليك أهم الموضوعات التى يتناولها بحثهم هذا :ـ

(أ) الأسس التى قام عليها توزيع الثروة الحاضر بين الامم وبين أفراد الامة الواحدة .

(ب) الملك ومعناه وخواصه وما يتفرع عنه من الحقوق .

(حـ) الوسائط التى بها تمتلك الامة والوسائط التى بها يمتلك الفرد ثروة من الثروات .

(ء) الثروات التى يمكن تملكها والثروات التى لا يمكن تملكها .

(هـ) الاشخاص والهيئات التى يجوز لها أن تملك والاشخاص والهيئات التى لا يسوغ لها ذلك؛ وتطور الشرائع بصدد هذا الموضوع.(١)

(و) الوراثة وأنواعها وأثرها فى انتقال الملك وفى تنظيم التوزيع .

(ز) الطوائف الموزعة عليها الثروات وهى :

(أولا) مالكو العقار : نشأتهم وتاريخهم ؛ أصول ملكيتهم ؛ تطور الملكية العقارية ؛ دخل الملاك العقاريين والقوانين الخاضع لها هذا الدخل والتى تحدد مقداره وتبين أسباب ارتفاعه وانخفاضه ؛

(ثانيا) أصحاب رءوس الاموال (من يملكون نقودا أو آلات) : نشأتهم وتاريخهم، أصول ملكيتهم، دخلهم؛ القرض بفائدة وتاريخه وأنواعه (قرض يستهلكه المقترض وقرض ينتفع به فى الانتاج)؛ المنافع الاقتصادية التى يحصل عليها المقترض نظير الفائدة التى يدفعها للمقرض والتى تبرر

---

(١) انظر صفحتى ٢٩ ، ٣٠ .

هذه الفائدة من الناحية الاقتصادية ؛ القوانين الاقتصادية الخاضعة لها الفائدة والتى تحدد مقدارها وتبين أسباب ارتفاعها وانخفاضها ؛ الاسباب التى من أجلها نرى أن الفائدة آخذة باطراد فى التناقص ؛

(ثالثا) العمال : نشأتهم وتاريخهم ؛ أجورهم والعوامل الاقتصادية التى تحددها والقوانين الخاضعة لها فى ارتفاعها وانخفاضها ؛ أنواع الأجور ؛ نظام اشتراك العمال مع أصحاب رءوس الأموال فى الارباح ؛ نقابات العمال ونشأتها وتاريخها ونظمها ووظائفها وحدود عملها وآثارها فى حياة العمال الاقتصادية وفى أجورهم ؛ العطلة وأسبابها وأنواعها وآثارها فى حياة العمال وفى حياة الأمة الاقتصادية على العموم وماتقوم به الحكومات ويقوم به أصحاب المصانع حيال العمال العاطلين ؛ حماية العمال بوساطة الحكومة أو بوساطة نقاباتهم أو بوساطة شركات التأمين أو بوساطة المؤتمرات الدولية ؛ ويتفرع عن ذلك دراسة التشاريع الخاصة بتحديد ساعات العمل وتعيين حد أدنى لسن العامل وأجره وتأمينه ضد الموت والمرض والحوادث الفجائية والهرم والعطلة ، ودراسة النظم المتعلقة بعمل النساء والأطفال ، ودراسة المؤتمرات الدولية التى تعقد لبحث شئون العمال ومكاتب العمل الدائمة (كمكتب العمل الملحق بجامعة الأمم) وما تصنعه هذه المؤتمرات وهذه المكاتب من التشاريع ؛ وأثر كل هذه النظم فى الحياة الاقتصادية على العموم وفى حياة العامل على الخصوص ... وهلم جرا .

(رابعاً) طائفة الوسطاء (وتشمل التجار والسماسرة والمقاولين ومن اليهم ممن يقومون بتسهيل المبادلة أو بنقل السلع من مكان إلى

آخر أو بالاشراف على الانتاج وتنظيمه ...) : نشأتهم وتاريخهم ؛ دخلهم والموازنة بينه وبين ما يؤدونه من الخدمات ؛ العوامل التى تؤثر فى دخلهم والقوانين الاقتصادية التى تحدد مقداره وتبين أسباب ارتفاعه وانخفاضه ...

-٤-

الاستهلاك La Consommation

وهو الغرض الأخير الذى ينتهى إليه كل من الانتاج والاستبدال والتوزيع . ـ ولذلك رأى المحدثون من علماء الاقتصاد السياسى وجوب دراسته وعدوه موضوعا أساسيا من موضوعات علمهم .

هذا ، وأهم ما يتصدى له الاقتصاديون فى هذا الموضوع المسائل الآتيـة :ـ

(أ) تحديد معنى الاستهلاك اقتصاديا (وهو الانتفاع بالثروة بشكل مباشر فى سد حاجة من حاجات الانسان . سواء أفنيت الثروة بهذا الانتفاع كما فى استهلاك الخبز بأكله والفحم باحراقه للتدفئة ، أم ظلت قائمة بعده كما فى استهلاك المنزل بسكناه والحلة بلبسها والدابة بركوبها والكرسى بالجلوس عليه والحديقة بالتريض فيها والصور الجميلة بالنظر إليها .... وهلم جرا) . ـ أنواع الاستهلاك ومظاهر كل نوع.

(ب) حقوق المستهلكين وواجباتهم : منشأ هذه الحقوق وهذه الواجبات . ـ حماية حقوق المستهلكين بوساطة «الشركات التعاونية» ،

منشأ هذه الشركات ، تاريخها ، نظمها ، آثارها الاقتصادية . ـ إشراف الحكومات على الاستهلاك وتنظيمها لطرقه وحمايتها للمستهلكين وإنشاؤها لجانا لمكافحة الغلاء وماتسنه من القوانين لهذا الغرض وأثر ذلك فى الحياة الاقتصادية .

(ح) التوفير (ويراد به أحد أمرين : أولهما العمل على سد أقصى ما يمكن من الحاجات باستهلاك أقل مايمكن من الثروات ، وهذا مانسميه «بالاقتصاد» فى الاستعمال المألوف ، وثانيهما ادخار كمية من الثروة لاستهلاكها فى المستقبل ، وهذا مانسميه «بالادخار» . ـ وهو بمظهريه السابقين كما ترى متصل اتصالا وثيقا بالاستهلاك ؛ ولذلك اعتبره الاقتصاديون من مسائل الاستهلاك) : أنواعه ؛ الظروف الملائمة لكل نوع من أنواعه . ـ الصفات النفسية والحالات الاقتصادية التى من شأنها أن تحفز الفرد على التوفير . ـ الشروط التى يجب توافرها فى الشىء الذى يراد توفيره حتى يؤدى التوفير الغرض المقصود منه . ـ تسهيل عمليات التوفير بوساطة المصارف ومصالح البريد ومايتعلق بذلك من النظم والقوانين . ـ آثار التوفير على العموم فى الحياة الاقتصادية .

(ء) نمو عدد السكان والموازنة بينه وبين زيادة مواد المعيشة والبحث فى نظرية ملتس Malthus الشهيرة التى تقرر أن السكان يتزايدون كل خمس وعشرين سنة بنسبة متوالية هندسية (١، ٢، ٤، ٨، ١٦ ...) إذا لم يعق تزايدهم أى عائق خارجى ، فى حين أن مواد المعيشة لا تمكن زيادتها فى المدة نفسها إلا بنسبة متوالية حسابية (١، ٢، ٣، ٤ ، ٥ ...) بشرط أن تتوافر أحسن الظروف وأكثرها ملاءمة للزراعة .

هذا ، وقد اعتبر بعض الاقتصاديين موضوع السكان من موضوعات الانتاج وتصدى له فى أثناء دراسته له . وكلتا الوجهتين صحيحة ، فان علاقة هذا الموضوع بالانتاج لا تقل عن علاقته بالاستهلاك .

هذا ، وقبل أن ندع هذا الفصل يجدر بنا أن نلفت النظر إلى أن تقسيم الظواهر الاقتصادية إلى الانتاج والتداول والتوزيع والاستهلاك تقسيم اصطلاحي أكثر منه حقيقي ، ولم يلجأ اليه علماء الاقتصاد السياسي إلا لتسهيل الدراسة ورجع الظواهر إلى أصول عامة . وفى الحق ، أن هذه الامور الأربعه غير منفصل بعضها عن بعض الانفصال الذى يوهمه هذا التقسيم ، بل متداخل بعضها فى بعض ومكمل بعضها البعض ومتوقف كل منها على ما عداه .

فالتداول أو الاستبدال مثلا يمكن اعتباره انتاجا . لان أثر الانتاج يظهر فى أن تضاف إلى الاشياء منافع لم تكن فيها من قبل . ولا شك أن التداول يقوم بهذه الوظيفة نفسها ، فهو عبارة عن تغيير فى مكان الشىء أو فى ملكيته بشكل يضيف اليه منفعة جديدة ويجعله صالحا لان يسد حاجة من الحاجات .

هذا إلى أن عملية الانتاج لا تكمل ولا يكون لها فى الغالب أى ثمرة بدون عملية الاستبدال . فالناس اليوم لا ينتجون ما يستهلكون كما أنهم يستهلكون ما لا ينتجون ، فهم يبيعون ما أنتجوا ليحصلوا من نتاج غيرهم على ما يحتاجون اليه .

وقس على ذلك ما بين بقية الفروع الاربعة من التداخل والارتباط .

الفصل الثالث

أغراض الاقتصاد السياسى

مما تقدم فى الفصلين السابقين يتبين لك إن الاقتصاد السياسى يرمى من وراء دراسته للظواهر الاقتصادية المتعلقة بانتاج الثروة واستبدالها وتوزيعها واستهلاكها إلى أغراض وصفية تحليلية يرجع أهمها الى الامور الآتية .—

(١) الوقوف على حقيقة الظواهر الاقتصادية وعلى العناصر التى تتألف منها.

(٢) الوقوف على نشأتها وتطورها واختلافها باختلاف العصور والامم.

(٣) الوقوف على الوظائف التى تؤديها فى مختلف المجتمعات الانسانية.

(٤) الوقوف على العلاقات التى تربطها بعضها ببعض ، وعلى العلاقات التى تربطها بالظواهر النفسية (السيكولوجية) وبالنظم الاجتماعية ، وعلى ما بينها وبين الظواهر الطبيعية من صلات .

(٥) الكشف عن القوانين الخاضعة لها فى كل ناحية من نواحيها.

٤٨

وهذا هو الغرض الاساسى لبحوث الاقتصاد السياسى ؛ بل فى استطاعتنا دون مبالغة فى القول أن نقرر أنه غرضها الوحيد ؛ لان الاغراض السابقة ليست فى الواقع إلا وسائل للوصول اليه ؛ فعالم الاقتصاد السياسى لا يتعرض لحقيقة الظواهر الاقتصادية ونشأتها وتطورها ووظائفها والعلاقات التى تربطها بعضها ببعض والعلاقات التى تربطها بغيرها . . . لا يتعرض لهـــذا كله إلا ليصل على ضوئه إلى كشف القوانين الخاضعة لها .

الفصل الرابع

قوانين الاقتصاد السياسى

والموازنة بينها وبين قوانين العلوم الطبيعية

وبمناسبة ماجاء بالفصل السابق لانرى مندوحة عن ذكر كلمة عن قوانين الاقتصاد السياسى التى قررنا أنها الغرض الأساسى من دراساته فنقول : —

— ١ —

معنى « القوانين » علميا وأمثلتها وطرق استنباطها

تطلق كلمة « القوانين » فى العرف العلمى على الأصول العامة التى تبين ارتباط الأسباب بمسبباتها والمقدمات بنتائجها اللازمة ؛ أو بعبارة أخرى ، التى تنبىء بحدوث نتائج معينة لازمة إذا حدثت أسباب خاصة

وترجع النتائج الحادثة الى أسبابها . ـ فما يقرره علماء الحساب والهندسة والطبيعة والجغرافيا ...ومن اليهم من القواعد التى تبين علاقة السببية بين أمرين أو أكثر ، مثل « إذا ضربت أربع وحدات فى خمس وحدات كان الحاصل عشرين وحدة » ، و « ربح مبلغ ما يساوى حاصل ضرب رأس المال فى الزمن فى السعر السنوى مقسوما على مائة » ، «وينطبق المثلثان كل على الآخر تمام الانطباق اذا ساوى فى كل ضلعان والزاوية المحصورة بينهما نظائرها فى الآخر »، و « إذا تساوى فى المثلث زاويتان فان الضلعين المقابلين لهما يكونان متساويين » ، و « كل جسم مغمور فى سائل يكون مدفوعا من أسفل إلى أعلى بقوة تساوى وزن السائل الذى يحل محله » (قانون أرشميدس) ، و « فى درجة الحرارة الواحدة تكون حجوم مقدار معين من غاز مناسبة للضغوط الواقعة عليه تناسبا عكسيا » (قانون بويل) ، و « عند ماتكون الشمس عمودية على مدار السرطان تزداد درجة الحرارة ازديادا عظيما فى القارات الشمالية » ، و « تنخفض درجة الحرارة كلما بعد الاقليم عن خط الاستواء أو ارتفع مستواه عن سطح البحر » . . . . كل هذه القواعد وما اليها يطلق عليها اسم «قوانين» لانطباق التعريف السابق عليها .

ويتوصل العلماء الى كشف القوانين من طريق الملاحظة والتجربة. فاذا بدا اتصال مستمر بين ظاهرتين أو أكثر قام فى الذهن أن بينهما علاقة سبب بمسبب ، فاذا جاءت ملاحظات جديدة مؤيدة لهذا الرأى وأجريت تجارب لم يثبت منها ما ينقضه خرج من حيز الفروض والآراء الى دائرة القواعد الثابتة والقوانين العامة . فمن ملاحظة أن

كل الاجسام تهبط الى الارض ومن اجراء تجارب مؤيدة لهذه الملاحظة ودالة على عموميتها اهتدى نيوتن الى كشف قانون الجذب العام .

- ٢ -

تطور الاعتقاد بخضوع الظواهر لقوانين

هذا ، وقد فطن الانسان من منذ عصور سحيقة في القدم إلى خضوع الكواكب والنجوم في سيرها وبزوغها وأفولها لقوانين ثابتة مطردة ؛ هدته الى ذلك مشاهداته اليومية وملاحظته لاطراد النواميس التي تحكم هذه الاجرام ولدقة النظام السائرة عليه . وعلى هذه المشاهدات والملاحظات أسس أول علم عرفه بنو الانسان وهو علم الفلك .

ومع ارتقاء الفكر الانساني ، أخذ الاعتقاد بخضوع الظواهر لقوانين ثابتة يتسع نطاقه قليلا قليلا حتى شمل كل نواحي الطبيعة وسرى إلى عالم الاجسام الحية وحفز المفكرين على انشاء علوم الطبيعة والكيمياء والجغرافيا والبيولوجيا والفيزيولوجيا والتاريخ الطبيعي ... وما إلى ذلك من البحوث التي لم تدع ظاهرة من ظواهر الطبيعة ولا ناحية من نواحي النمو حتى كشفت عما يسيطر عليها من قوانين .

ولم يمض على ذلك أمد طويل حتى تمكن العلماء من الوقوف على القوانين الطبيعية الخاضعة لها الرياح والعواصف والامواج ... وما إلى ذلك من الظواهر التي هي مضرب الأمثال في التقلب وعدم الاستقرار والتي كان يجعلها الشعراء رمزاً للتخلص من ربقة القواعد

والقوانين ، فأنشىء « المتيورولوجيا » (علم الأحوال الجوية) و « الاسيونوجرافيا » (علم أحوال المحيطات) وأضيفت إلى بحوث الجغرافيا وغيرها طائفة كبيرة من القواعد الخاضعة لها التيارات البحرية والزلازل والبراكين .

وقد كان لزاما بعد هذا كله أن تتجه الأفكار شطر الانسان والمجتمع الانسانى وأن يتساءل الباحثون عما اذا كانت الأعمال الانسانية والاجتماعية نفسها غير خاضعة لقوانين شبيهة بالقوانين الخاضعة لها ظواهر الطبيعة . غير أنهم لم يترددوا فى حكم ترددهم فى هذا الحكم ، ولم يطل تساؤلهم فى موضوع طوله فى هذا الموضوع . وقد كان طبيعيا أن يترددوا وأن يطول تساؤلهم ، لأن كلا من الظواهر الانسانية الفردية والظواهر الانسانية الاجتماعية تبدو حرة طليقة غير خاضعة لما نسميه بالقوانين . أليست الأولى من صنع الفرد يسيطر عليها بإرادته ويسيرها وفق مايراه ، وأليست الأخرى من صنع المجتمعات تخلقها خلقا وتغير فيها حسب ماتشاء وتشاء لها أهواؤها ؟ أليس من الصعب الحكم على ارتفاع الثمن وانخفاضه مثلا (اللذين يظهران بداءة ذى بدء أنهما تابعان لارادة كل من البائع والمشترى) بأنهما خاضعان لقوانين شبيهة فى ثباتها وأطرادها بالقوانين الخاضع لها تناقص القمر وتزايده أو طول النهار فى فصول وقصره فى فصول أخرى ؟ — لمثل هذه الشبهات لم ينفك الباحثون يقدمون فى هذا الميدان رجلا ويؤخرون أخرى حتى ظهر فى أواخر القرون الوسطى العلامة ابن خلدون وألف « مقدمته » الشهيرة التى أثبت فيها بالأدلة

القاطعة أن أعمال المجتمع وظواهر العمران خاضعة فى مختلف نواحيها لقوانين خاصة لاتقل فى صرامتها واطرادها عن القوانين الخاضعة لها الظواهر الطبيعية . — غير أن آراءه وبحوثه فى هذه الناحية لم يتح لها ما كانت تستحقه من الذيوع والانتشار وما كان يعوزها من التنقيح والتهذيب إلا فى القرن الثامن عشر الميلادى . فقد ظهر بفرنسا فى هذا القرن طائفة من قادة الفكر لم تدع مؤلفاتهم أى مجال للريب فى خضوع الظواهر الاجتماعية بمختلف أنواعها لقوانين يمكن استنباطها من ملاحظة هذه الظواهر فى مختلف الأمم وفى مختلف العصور ؛ وقد كان على رأس هذه الطائفة العلامة « متتسكيو » صاحب المؤلف الشهير : « روح القوانين » وجماعة « الفيزيوكراتيين » الذين سنتعرض فيما يلى لكثير من آرائهم وبحوثهم . ومن ذلك الحين انحصر هم المشتغلين بدراسة المجتمع الانسانى فى استقراء الظواهر الاجتماعية وملاحظتها لكشف القوانين الخاضعة لها ، وأخذت العلوم الاجتماعية تظهر شيئا فشيئا وينمو عددها قليلا قليلا ويتكون من فروعها مجموعة ثالثة من العلوم بجانب المجموعتين الأوليين وأعنى بهما العلوم الطبيعية والعلوم الرياضية ، ولم ينتصف القرن التاسع عشر حتى تم تكوين هذه المجموعة أو كاد على يد العلامة الفرنسى « أوجيست كونت » الذى ضم شتاتها ونظامها وحاول أن يدخل جميع فروعها تحت لواء علم واحد سماه « السوسيولوجيا » La Sociolgie (أو علم الاجتماع) .

- ٣ -

قوانين الاقتصاد السياسى وأمثلتها

على هذا الاساس تكون « الاقتصاد السياسى » كما تكون غيره من العلوم الاجتماعية ، وانحصر هم علمائه فى الكشف عن القوانين الخاضعة لها الظواهر الاقتصادية المتعلقة بانتاج الثروة وتداولها وتوزيعها واستهلاكها . — وقد اهتدوا الى طائفة كبيرة من هذه القوانين نذكر لك من أمثلتها : قانون العرض والطلب (إذا زاد المعروض من سلعة على المطلوب منها انخفض ثمنها ، واذا زاد المطلوب منها على المعروض ارتفع ثمنها) ؛ قانون الثمن (إذا انخفض ثمن سلعة لسبب ما ازداد طلبها وإذا ارتفع ثمن سلعة لسبب ما قل طلبها) ؛ قانون النقود المعدنية أو القانون الكمى (الذى تكلمنا عنه بصفحتى ١٣ ، ١٤) ؛ قوانين حاجات الانسان (وهى القوانين المبينة لخواص هذه الحاجات وعلاقة هذه الخواص بالحياة الاقتصادية ، وقد تكلمنا عنها بصفحات ١٧ — ٢٨) ؛ قانون التحديد الكلى ؛ قانون تحديد الغلة فى مدة معينة ؛ قانون تناقص الغلة ؛ قانون تزايد الغلة (التى سيأتى شرحها بالفصل التاسع) ؛ قانون جريشام (إذا اجتمع فى السوق نقدان أحدهما جيد والآخر ردىء تغلب الردىء على الجيد وطرده من السوق) ؛ قانون ريكاردو أو قانون الايراد العقارى (فى كل سوق تتعادل فيها كمية المعروض من غلات زراعية ما مع كمية المطلوب منها يكون ثمن الوحدة من هذه الغلات مساويا لما أنفق على

انتاجها فى أكثر الاراضى تكاليف ، وبذلك يكون ربح كل زارع من هذه الغلات مساويا للفرق بين ما أنفقه هو على انتاجها وبين ما أنفقه أكثر زملائه تكاليف على انتاج مثلها) ؛ قانون ملتوس فى نمو عدد السكان والموازنة بينه وبين زيادة مواد المعيشة (وقد أشرنا اليه بصفحة ٤٥) . . . . وغير ذلك من مئات القوانين التى فاضت بها مؤلفات الاقتصاد السياسى .

— ٤ —

طائفة من آراء العلماء فى قيمة هذه القوانين وصدقها
ونقد هذه الآراء

هذا ، وقد انقسم العلماء فى الحكم على هذه القوانين وفى تقدير قيمتها ومدى صدقها الى فريقين : فريق ينظر اليها نظرة تقديس ويرفعها الى مدار الافلاك ؛ وفريق يغض من شأنها ويهوى بها الى الحضيض .

(١) فالفريق الاول ، وعلى رأسه جماعة « الفيزيوكراتيين Les Physiocrates » أى (الطبيعيين) ، لم يكتف بالحكم على قوانين الاقتصاد السياسى بأنها لا تقل عن قوانين العلوم الطبيعية والرياضية فى صرامتها واطرادها وعدم قابليتها للتخلف ، بل تجاوز ذلك فقرر أنها حسنة ومحققة لرغبات بنى الانسان ، وأنها من تلك النعم التى أوجدها البارىء جل وعز (Lois Providentielles) لسعادة النوع البشرى ، وأن الواجب على الافراد والحكومات ان تقف أمامها

مكتوفة الأيدى وأن تدعها حرة طليقة تبرم ماتبرمه وتنفذ ماتشاؤه (Laisser faire) فليس فى الامكان الاتيان بأحسن مما يتم على يديها ، على أنه لايستطيع مخلوق لنقض ماقضت به أو لتعديله سبيلا . واليك مثلا قانون العرض والطلب وقانون الثمن ، فانهما يتضامنان فى العمل تضامناً يجعل الانتاج فى مستوى الاستهلاك ويدرأ عن العالم أخطار الازمات الاقتصادية : فاذا مازاد العرض عن الطلب فى فرع ما من فروع الانتاج أصبح هذا الفرع عرضة لأزمة اقتصادية إذ ينخفض ثمن منتجاته عن ذى قبل خضوعا للقانون الاول، غير أن انخفاض الثمن يغرى المستهلكين ـ حسب القانون الثانى ـ بزيادة استهلاكهم من هذا الفرع ، فيزداد طلبه شيئاً فشيئاً حتى يتعادل مع المعروض منه ، وبذلك تعود المياه إلى مجاريها وتنقشع سحب الأزمة التى كانت من السوق قاب قوسين . فهل فى استطاعة مخلوق أن يأتى بأحسن من هذا النظام البديع الذى يصلح ماتفسده الاطماع الانسانية ، ويرجع الحياة الاقتصادية سيرتها الأولى كلما حاول سلوكنا الخاطىء أن يحيد بها عن الطريق الجادّة ، ويحقق بشكل آلىّ مانتشده من توازن وسعادة فى حياتنا المادية ؟

هذا ماتقرره جماعة الفيزيوكراتيين ومن نحا نحوهم . — ويظهر أنهم قد ركبوا متن الشطط فى آرائهم فغالوا في تقديسهم لهذه القوانين ولم يكونوا موفقين إذ وصفوها جميعها بالحسن وبأنها محققة لرغبات بنى الانسان . وفى الحق ، ان قوانين الاقتصاد السياسى ليست إلا

قواعد عامة تبين ارتباط الاسباب بمسبباتها والمقدمات بنتائجها اللازمة، أو بعبارة أخرى تنبيء بحدوث نتائج معينة لازمة إذا حدثت أسباب معينة ، شأنها فى ذلك شأن قوانين العلوم الطبيعية والرياضية .وقواعد هذا شأنها لا يمكن وصفها من حيث ذاتها بالحسن ولا بالقبح : فكما انه لايصح أن يوصف بالحسن ولا بالقبح « انطباق المثلثين كل على الآخر تمام الانطباق عند مايساوى فى كل منهما ضلعان والزاوية المحصورة بينهما نظائرها فى الآخر » ، كذلك لايصح لغة ولا عرفا أن يوصف بالحسن ولا بالقبح « انخفاض ثمن السلعة عند مايزيد المعروض منها عن المطلوب وارتفاعه عند مايزيد المطلوب منها عن المعروض ». — وان أردنا الحكم على هذه القوانين باعتبار ماينجم عن عملها من النتائج فى الحياة الاقتصادية للأمم والافراد ، وجدنا كذلك أنها لاتمتاز بشىء من هذه الناحية عن قوانين العلوم الرياضية والطبيعية . فكما أن قوانين هاتين الطائفتين من العلوم منها ذو النتائج النافعة ومنها ذو النتائج الضارة ومنها ماينجم عنه نفع أحيانا وضرر أحيانا(١) ؛ كذلك قوانين الاقتصاد السياسى : منها النافع ، ومنها الضار ، ومنها النافع فى بعض مظاهره الضار فى بعضها الآخر . واليك مثلا « قانون التحديد الكلى »

«١» فقانون الجذب العام مثلا لايقول أحد بنفعه فى حالة ما إذا تسنم أحد المولعين بالالعاب الرياضية شاهقا فزلت رجله فهوى الى الارض صريعا خضوعا لهذا القانون ؛ وقوانين الصواعق والزلازل وما اليها كثيرا ما تسبب خسارات فادحة فى الارواح والاموال . . . وهلم جرا .

و « قانون تحديد الغلة فى مدة معينة » و « قانون تناقص الغلة » (التى سيأتى شرحها بالفصل التاسع .) ، فانه لايساور أحدا شك فى ضرر نتائجها لبنى الانسان : فلولا تقيد الانتاج بهذه القوانين لما عرف الفقر ولا الشقاء ولبلغت رفاهية النوع الانسانى درجة لايذكر بجانبها ماوصلت اليه الآن . واليك مثلا آخر « قانون العرض والطلب » نفسه الذى هو أهم قانون في الاقتصاد السياسى والذى تتفرع عنه طائفة كبيرة من قوانين هذا العلم ، فانه لايجرؤ عاقل أن يقول بنفعه فى جميع الاحوال : فكم من أضرار بليغة قد لحقت بثروات بعض الأمم من جراء عمله ، وكم من أزمات اقتصادية اكتوى العالم أجمع بسعيرها ولا يزال يئن من بعضها قد كان السبب فى حدوثها انخفاض أثمان المنتجات لزيادة المعروض منها عن المطلوب .

واذا ثبت خطأ الفيزيوكراتيين ومن تابعهم فى الحكم على آثار هذه القوانين ، وثبت أنها ليست خيراً محضاً كما يدعون بل منها ماهو ضار فى جميع مظاهره أو فى بعضها ، تبين لك فساد مارتبوه على حكمهم هذا من أن الواجب على الافراد والحكومات أن تقف أمامها مكتوفة الأيدى وأن تدعها حرة طليقة تبرم ماتبرمه وتنفذ ماتشاؤه . وإذا كنا لم نقف مكتوفى الأيدى أمام القوانين الطبيعية نفسها ، وهى هى مانعلم ضبطا وصرامة ، بل تدخلنا فيها تدخلا وقانا شر أضرارها فأنشأنا « مانعة الصواعق » لتدرأ عنا أخطار الكهربائية السماوية وقوانينها و « مظلة الوقاية Parachute » لتقينا فى بعض الاحوال شر قانون الجذب العام ، وما الى ذلك من المخترعات التى أصبحت أكبر مميز

للمدنية الحديثـــة وأكبر دليل على ما بلغه العقل الانسانى من قدرة على المـكر بالطبيعة ، فأولى بنا ألا نستسلم لقوانين الاقتصاد السياسى وان نعمل على درء شرورها مااستطعنا الى ذلك سبيلا . — غير أن التدخـل فى القوانين كافة طبيعية كانت أم اقتصـادية ليس معناه ابطال عملها . فان القوانين لا تغالب ولا يد لمخلوق على نقض ما تقضى به ولا على تعديله ، وانمـا معناه تعديل الامور والاحوال التى يتوقف عليهـا تحقق هذه القوانين بشكل لايدع للضار منهـا مجالا للظهور . فالتدخل فى قانون العرض والطلب مثـلا ليس معناه العمل على نقض ما يقرره ، لأن هذا مما لاسبيل اليه ، إذ ليس فى وسع مخلوق أن يحول دون انخفـاض الثمن فى سوق حرة متى زاد المعروض من السلعة على المطلوب منها كما ينبىء بذلك هذا القـانون ، وانما معناه العمل على ألا يزيد المعروض على المطلوب حـتى لا ينخفض الثمن ، بأن تحدد الشركات أو الحـكومات لـكل مصنع من المصانع الـكمية التى لايصح له أن ينتج أكثر منها يوميا ، أو بأن تحدد لزراعة صنف ما مساحة من الارض لايصح تعديها ، أو بأن تتلف جزءا من المحصول إذا ماشعرت بوفرته وزيادته عن المطلوب قبل أن يعرض فى السوق ، أو بأن تشترى الحـكومة نفسها من المنتجين القدر الزائد عن المطلوب وتحتفظ به فلا يعرض فى السوق أكثر مما يحتاج اليه المستهلكون... وهلم جرا .

(٢) والفريق الثانى وعلى رأسه كارل مركس ومن شايعـــه من

أعضاء المدرسة التاريخية الألمانية École Historique alldmande
يذهب الى نقيض ما تراه طائفة الفيزيوكراتيين ، فيغض من شأن هذه
القواعد ، ويرى أنه من المبالغة فى القول ومن استعمال الالفاظ فى غير
مدلولاتها تسميتها باسم القوانين . وأهم مايدلى به من الحجج لتأييد رأيه
الأمران التاليان : ـ

(أولا) أن لفظ «قوانين» لايطلق إلا على الأصول الثابتة
العامة التى لا يعتورها التخلف بل تصدق فى كل زمان وفى كل مكان ،
كقانون الجذب العام وقانون الأجسام الطافية وما اليهما ؛ وقواعد
الاقتصاد السياسى غير متوافرة فيها هذه الصفات ، لأنها كثيرا
ماتتخلف وكثيرا ماتأتى الحوادث دالة على كذب ماتقرره . واليك مثلا
«قانون العرض والطلب» نفسه فانه يتخلف فى الصناعات المحتكرة ،
فان أثمان منتجاتها لاتتغير مهما قلت أو كثرت ؛ إذ تحديد أثمانها موكول
الى أصحاب الاحتكار يخفضونه أو يرفعونه حسب ماتشاءلهم مصالحهم
دون تقيد بعرض ولا طلب . واليك مثلا آخر «قانون الثمن» (يزداد
الطلب كلما انخفض الثمن ويقل كلما ارتفع) ، فانه يتخلف فى كثير من
السلع كالماس وما اليه من أدوات الزينة والترف وكالخبز وما اليه من
حاجات الغذاء الضرورية : فان انخفاض أثمان الطائفة الاولى لايترتب
عليه ازدياد طلبها بل على العكس يجعل الناس يرغبون عن شرائها ،
لأنهم لايطلبونها غالبا إلا لغلاء ثمنها وليتمكنوا بوساطتها من الظهور
بمظهر العظمة والترف ؛ وانخفاض أثمان الطائفة الثانية لا يزيد كذلك
من طلبها شروى نقير ، لان مقدار مايحتاج اليه كل مستهلك من الخبز

محدود لا تكاد تمكن زيادته .

(ثانياً) أن قوانين العلوم الكونية تنبىء عما يحدث فى المستقبل بشكل قاطع لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، فعالم الفلك مثلا يستطيع أن ينبىء عن اليوم والساعة والدقيقة التى ستنكسف فيها الشمس أو ينخسف فيها القمر أو يظهر فيها مذنب من المذنبات . . . . قبل حدوث هذه الحوادث بسنين بل بقرون أحيانا ، وتأتى الوقائع مصدقة لما تنبأ به . أما عالم الاقتصاد السياسى فلا يستطيع على ضوء قواعده أن ينبىء بشكل قاطع عما سيحدث فى المستقبل ؛ ومعظم ما يتنبأ به من هذا القبيل لا تسمح له قواعد علمه بالجزم به ، وكثيراً ما تأتى الحوادث مكذبة لما توقعه . وقواعد هذا شأنها ليست جديرة باسم «القوانين» .

ولكن حججهم هذه تحمل فى طيها دليل بطلانها .

فأما دعواهم أن قوانين الاقتصاد السياسى تتخلف ، فلم يستطيعوا أن يقيموا أى دليل قاطع على صحتها ، لأن ما ذكروه من الأمثلة لا يعتبر فى الواقع تخلفا لقانون العرض والطلب ولا لقانون الثمن .

وذلك أن كل قانون ، طبيعياً كان أم اقتصاديا ، لا يحدث تأثيره إلا إذا توافرت شروط معينة ولم يعترضه عمل قانون آخر ، فعدم حدوث آثاره لأن شروطه لم تتوافر أو لأن نتائجه قد اصطدمت بنتائج قانون آخر لا يصح أن يسمى تخلفا . وإليك مثلا قانون التجمد الذى ينص على أن الماء يتجمد فى درجة الصفر ، فانه لا يصدق إلا اذا كان الماء نقياً وكان مقدار الضغط الجوى ٧٦٠ ملليمترا . فاذا لم يتجمد الماء فى درجة

الصفر لعدم توافر شرط من هذين الشرطين لايعتبر ذلك تخلفا لهـذا القانون . وكذلك قانون الجذب العـام فانه لايصدق إلا اذا توافرت شروط خاصة ولم يعترض انجذاب الجسم قانون آخر . فتحليق الطائرة فى الجو وعدم انجذابها إلى الارض لايعتبر تخلفا لقانون الجذب العـام ؛ لان آثاره فى هذه الحالة قد تصادمت مع نتائج قوانين أخرى (قوانين البخار والارتفاع وما اليها) . ـ وكذلك القانون الاقتصادى ، فانه لايصدق إلا إذا توافرت شروط خاصة ولم يعترض عمله قانون آخر . فعدم حدوث آثاره لان شروطه لم تتوافر أو لاصطدام نتائجه بنتائج قانون آخر لايصح أن يسمى تخلفا إلا بحسب الظاهر .

فاذا مارجعنا الآن إلى الامثلة التى ساقوها للاستدلال على تخلف قانون العرض والطلب وعلى تخلف قانون الثمن ، وجـدنا أن ليس فى أحدهما مايدل على مايدعون . فتخلف قانون العرض والطلب فى الصناعات المحتكرة سببه عـدم توافر الشروط اللازمة لتحققه ؛ وذلك أن الاقتصـاديين يشترطون لتحقق قانون العرض والطلب أن تتوافر المنافسة الحرة وأن يكون كل فرد من أفراد البائعين والمشترين مسيراً بعامل المصلحة الشخصية ؛ وواضح أنه فى مسألة الصناعات المحتكرة قد اختل الشرط الاول من هـذين الشرطين . وتخلف قانون الثمن فى أدوات الترف وفى الخبز سببه اصطدام آثاره بنتائج قوانين أخرى ؛ ففى أدوات الترف قـد اصطدم قانون الثمن بقانون اقتصادى آخر ينص على أن هـذه الأدوات تقل الرغبة فيها كلما انخفض ثمنها ؛ وفى الخبز قد اصطدم قانون الثمن « بقانون الحاجات الطبيعية » الذى

ينص على أن كل حاجة منها يكفى لاشباعها مقدار محدود من الاشياء . — وقد تبين لك أن عـــدم حدوث الآثار التى ينص عليها قانون ما لاصطدامه بقانون آخر أو لاختلال شرط من شروطه لا يصح أن يعتبر تخلفا بالمعنى الصحيح لهذه الكلمة ؛ ولو صح أن يعتبر ذلك تخلفا لحق لنا أن نحكم على كل قانون من قوانين العلوم الطبيعية نفسها بالتخلف وعدم الاطراد !!

وأما دعواهم أن قوانين الاقتصاد السياسى لا تنبىء عن المستقبل بشكل قاطع ، فلا تختلف فى جوهرها عن دعواهم الاولى ، ويرد عليها بنفس الردود التى ذكرناها . على أنه لم يشترط أحـد فى القانون أن يخبر عن المستقبل البعيد ؛ فان هذا المعنى لا يتوافر إلا فى بعض قوانين علم الفلك ؛ وقد تقدم لك أن كل قاعدة تبين ارتباط الاسباب بالمسببات والمقدمات بنتائجها اللازمة يطلق عليها اسم القانون سواء استطاع الانسان بوساطتها أن ينبىء عن مستقبل بعيد أم لم يستطع ذلك . هذا إلى أن بعض القوانين الطبيعية التى يستطاع بوساطتها التنبؤ عن المستقبل لا يمكن القطع بأحكامها وكثيرا ما تكذب الوقائع تنبؤاتها . واليك مثلا النشرات التى تصدرها مصالح الطبيعيات عما ينتظر أن تكون عليـه حالة الجو فى الغـد معتمدة فى نشرها على قوانين « الميتيورولوجيا » (علم الاحوال الجوية) ، فانها كثيرا ما تخطىء ، وكثيرا ما يأتى الغـد مكذبا لما تقول ؛ ومع ذلك لم يضن أحد عليها باسم « القوانين » ، لان تخلفها لا يكون فى الغالب إلا ظاهريا ناشئا عن حدوث حادث جوى فجائى لم يكن فى الحسبان .

فلا يضير بعض قوانين الاقتصاد السياسى أنها لا تنبىء عن المستقبل، ولا يضير ما ينبىء منها عن المستقبل تخلف أحكامه ، لأن هذا التخلف لا يزيد عن تخلف أحكام « الميتيورولوجيا » : كلاهما ظاهرى أكثر منه حقيقى ، كلاهما يرجع سببه إلى عدم توافر الشروط أو الى الاصطدام بقوانين أخرى أو الى حدوث ما لم يكن فى الحسبان .

— ٥ —

الفرق بين قوانين الاقتصاد السياسى وقوانين العلوم الطبيعية

ومع هذا كله لا مناص من الاعتراف بأن ثمت فروقا غير يسيرة بين قوانين الاقتصاد السياسى وقوانين العلوم الطبيعية ، وأهم هذه الفروق ما يلى : —

(أولا) أن قوانين الاقتصاد السياسى لم تصل بعد فى دقتها وضبطها الى تلك الدرجة التى بلغتها قوانين العلوم الطبيعية . ويرجع السبب فى ذلك الى أمرين : —

(ا) أن العلوم الطبيعية قد عني بها الانسان من بدء الخليقة تقريبا، فأتيح لقوانينها الوقت الكافى للتنقيح والتهذيب والضبط والاحكام ؛ فى حين أن « الاقتصاد السياسى » لا يزال فى طور التكوين ، فهو وليد القرن الثامن عشر كما سيتبين لك ، فلا غرو أن يعوز قوانينه بعض ما توافر فى قوانين العلوم الطبيعية من الدقة والضبط .

(ب) أن قوانين العلوم الطبيعية تتناول حقائق ثابتة لا تتغير ولا

سيطرة لارادة الانسان عليها : فطبيعى أن تكون محكمة مضبوطة ؛ أما قوانين الاقتصاد السياسى فتتناول أموراً للارادة الانسانية دخل كبير فى الاشراف عليها وفى تغييرها ؛ وأمور هذا شأنها كثيرا ما تضل العقول قبل أن تصل الى كشف قوانينها الصحيحة .

(ثانيا) أن قوانين العلوم الطبيعية تصدق فى كل زمان ومكان ؛ فى حين أن كثيرا من قوانين الاقتصاد السياسى لا تصدق بشكل تام إلا فى الامم التى استنبطت من ملاحظة نظمها الاقتصادية وفى الامم التى تشبهها من ناحيتى التكوين ونواميس العمران . والسبب فى هذا راجع إلى أن الاقتصاديين لم يدرسوا كل المجتمعات عند ما استنبطوها ، وإلى أنهم لم يعنوا كثيرا بربط الظواهر الاقتصادية بما عداها من النظم الاجتماعية (كالنظم السياسية والخلقية والأسرية والدينية والقضائية وما الى ذلك) ولا بكشف ما بين هذه وتلك من روابط وصلات . وقد فطن الى خطئهم هذا علماء الاجتماع ، وبخاصة العلامة دوركيم Durkheim وتلاميذه أعضاء « المدرسة الاجتماعية الفرنسية « L'Ecole Sociologique Francaise » وعملوا على اصلاحه فى الشعبة التى أنشئوها وسموها « علم الاجتماع الاقتصادى « Sociologie Economique

(ثالثا) أن صدق القوانين الطبيعية يستلزم توافر شروط كثيرا ما تتوافر فى الخارج ، على حين أن صدق كثير من القوانين الاقتصادية يستلزم توافر عدة شروط فرضية قلما يتاح توافرها جميعها فى الحياة اليومية . ولذا كان التنبؤ بوساطتها عما ينتظر حدوثه من النتائج لظاهرة

اقتصادية معينة أدنى الى الاحتمال منه الى اليقين ؛ ويزداد مافيـه من عناصر الجزم كلما كانت ظروف الحياة العملية أكثر اقترابا من الشروط الفرضية اللازمة لانطباق القانون . ـ فقانون العرض والطلب مثلا ـ لايصدق بشكل تام إلا فى سوق تسودها المنافسة الحرة ، أى لاأثر فيها لأى مظهر من مظاهر الاحتكار (وما أكثر مظاهره !) ويكون كل فرد من أفراد البائعين بها والمشترين مسيرا بعامل المصلحة الشخصية . وواضح أن هـذه الشروط قلما تتوافر جميعها فى سوق من الاسواق .

•—•—•—•—•—•—•—•—•

الفصل الخامس

الاقتصاد السياسى علم ام فن ؟ والى اى حد يتصل بما عداه من البحوث ؟

— ١ —

تعريف العلم والفن وأمثلتهما وأقسام كل منهما .

للاجابة على السؤال الأول من السؤالين اللذين جعلناهما عنوانا لهذا الفصل يجدر أن نبدأ بتوضيح معنى « العلم » ومعني « الفن » فنقول : —

يطلق « العلم » La Science اصطلاحا على كل بحث موضوعه دراسة طائفة معينة من الظواهر لبيان حقيقتها وعناصرها وشرح العلاقات التى تربطها بعضها ببعض والتى تربطها بغيرها وكشف القوانين الخاضعة لها فى مختلف نواحيها (١) .

ويطلق الفن L'Art اصطلاحا على كل بحث موضوعه بيان الوسائل

---

(١) ويطلق « العلم » لغة على كل معرفة أيا كان نوعها .

التي ينبغي الالتجاء اليها للوصول الى طائفة معينة من الغايات العملية .

فالبحث فى جسم الانسان مثلا يختلف الحكم عليه باختلاف ما يرمى اليه من الأغراض . فان كان الغرض منه شرح أعضائه وأجهزته ، وبيان العناصر التي تتألف منها ، ومعرفة الوظائف التي تقوم بها ، والوقوف على أسباب نموها وكيفيته ، وتوضيح العلاقات التي تربطها بعضها ببعض والتي تربطها بغيرها ، وكشف القوانين الطبيعية التي تخضع لها فى تكونها ونشوئها وتطورها وأدائها لوظائفها . . . الخ ، صدق عليه أنه « علم » . وان كان الغرض منه بيان الوسائل التي ينبغي الالتجاء اليها لشفاء الجسم مثلا مما عسى أن ينتابه من مرض واختلال ، صدق عليه أنه « فن » . — ومن ثم يعدون « الفيزيولوجيا » (وظائف الاعضاء) علما ؛ فى حين أنهم يعتبرون « الطب » من طائفة الفنون .

والبحث فى القوى العقلية يختلف الحكم عليه كذلك باختلاف الطريق التي يسير فيها والغرض الذي يرمى اليه . فاذا اقتصر على وصف هذه القوى وشرحها ببيان حقيقتها والعناصر التي تتألف منها والوظائف التي تؤديها والمراحل التي تجتازها والعلاقات التي تربطها بعضها ببعض والتي تربطها بغيرها والقوانين الخاضعة لها فى مختلف نواحيها . . . . وما الى ذلك ، كان جديرا باسم « العلم » . وان كان الغرض منه بيان الوسائل التي ينبغي الالتجاء اليها للتأثير فى هذه القوى وتربيتها وتهذيبها . . . الخ ، صدق عليه أنه «فن» . — ومن ثم كانت بحوث «السيكولوجيا» (علم النفس) من طوائف العلوم ، وكانت «البيداجوجيا» (التربية العامة) شعبة من شعب الفنون.

ومن هذه الأمثلة يتبين لك أن أهم فارق بين العلوم والفنون أن الأولى نظرية وصفية تحليلية ترمى الى شرح ماهو كائن، وأما الاخرى فعملية تطبيقية يهمها بيان ماينبغي أن يكون (١).

هذا، وتنقسم الفنون الى قسمين رئيسيين :

(١) يقينية Arts Rationnels وهى ما كانت بحوثها الفنيـة مؤسسة على بحوث علمية ومستمدة منها . وذلك كفن الطب الحديث فانه مؤسس على علم « الفيزيولوجيا » ؛ وكفنون التربية الحديثة ؛ فان الخطط التى ترسمها للتأثير فى جسم الطفـل وعقله وخلقه مؤسسة على بحوث علم النفس وعلم وظائف الاعضاء وما اليهما .

(٢) غير يقينية Arts Irrationnels : وهى ما كانت بحوثها الفنية غير مؤسسة على بحوث علمية . وذلك كفنون السحر والشعوذة والطب القديم .... وما الى ذلك من الفنون التى تعتمد فيما تقرره على العقائد أو على الخرافات أو على محض التجارب .

---

(١) ولا عبرة بما ذهب اليه فونت الالمانى (Wundt) من أن «العلوم» تنقسم الى قسمين : « وصفية » موضوعها الوصف والتحليل ، و « معيارية » (Normatives) موضوعها بيـان مايجب عمله ؛ لأن فى تقسيمه هذا خلطا بين العلوم والفنون ، ولأن البحوث التى سماها « علوما معيارية » ليست فى الحقيقة الا فنونا ــ هذا ، وقد كفانا العلامة ليفى برول (Levy Bruhl)مئونة الاطالة فى الرد على هذه النظرية بما كتبه عنها فى مؤلفه الجليل : « الاخلاق وعلم الاجتماع الخلقى » .

أما العلوم فتنقسم باعتبار الظواهر التى تدرسها الى ثلاث طوائف رئيسية :

(١) العلوم الرياضية ، وهى العلوم التى تدرس خواص الكم من حيث أنه معدود أو مقاس ، كالحساب والجبر والهندسة وما يتفرع عنها .

(٢) العلوم الطبيعية وهى التى تبحث فى ظواهر الكون سماوية كانت أم أرضية ، عضوية كانت أم غير عضوية ، كعلم الفلك وعلم طبقات الارض والجغرافيا الطبيعية وعلم الحيوان وعلم النبات وعلم الطبيعة وعلم الكيمياء وما اليها .

(٣) العلوم الانسانية ، وهى التى تبحث فى الانسان أو فى المجتمع الانسانى ؛ وهى بذلك تنقسم قسمين :

(أولا) علوم فردية : وهى التى تدرس الانسان من حيث أنه فرد ، كالأنتروبولوجيا (علم الانسان) والفيزيولوجيا الانسانية (علم وظائف أعضاء الانسان) والسيكولوجيا (علم النفس) .

(ثانيا) علوم اجتماعية ، وهى التى تدرس الانسان من حيث أنه عضو فى مجتمع ؛ أو بعبارة أخرى ، تدرس العلاقات التى تتكون بين أفراد يضمهم مجتمع — ولتعدد هذه العلاقات تعددت علوم هذه الطائفة : فنها مايدرس العلاقات السياسية ويبحث فى نشأة الامم وتطورها ونظم الحكم فيها وعلاقاتها بعضها ببعض . . . الخ ، ويسمى « علم السياسة » ؛ ومنها مايدرس النظم القضائية ويبحث فى روح القوانين والأسس المبنية عليها وآثارها ومايتصل بذلك ، ويسمى «علم الحقوق» ؛ ومنها مايدرس النظم الدينية ويبحث فى أصولها وتطورها واختلافها باختلاف العصور والامم وآثارها الاجتماعية . . . ، ويسمى « علم

الديانات » ؛ ومنها ما يبحث فى النظم الخلقية ويسمى « علم الاخلاق»؛ ومنها مايبحث فى اللغات من حيث أنهـا ظاهرة اجتماعية ، ويسمى « علم اللغات » ؛ . . الخ . . . الخ .

وتمتاز هذه الطائفة الاخيرة عن بقية طوائف العلوم بأن فروعها متصل بعضها ببعض اتصالا وثيقا ، وبأن موضوعات كل فرع منهـا لا يمكن تمييزهـا تمييزا تاماً عن موضوعات الفروع الاخرى . فبحوث علـم الاخلاق تمت بصلة متينة الى بحوث علم الديانات ؛ وبحوث علم السياسة مرتبطة ارتباطاشديدا ببحوث علمى الاخلاق والحقوق . . . وهلم جرا. والسبب فى هذا راجع إلى أن فروع هذه الطائفة متحدة فى موضوعها الرئيسى وهو الانسان من حيث أنه عضو فى مجتمع ، وإلى أن النظم الاجتماعية التى تدرسها متداخل بعضها فى بعض ومتأثر بعضها ببعض لدرجة تجعل تقسيمها الى الفروع السابقة ضربا من الاصطلاح ومجرد وسيلة لتسهيل الدراسة . — وهذا ماحدا بأوجيست كونت الى أن يجمعها كلها تحت لواء علم واحد سماه « علم الاجتماع » .

وعلى العكس من ذلك العلوم الطبيعية ؛ فان موضوعات كل فرع منها مستقلة استقلالا تاماً عن موضوعات ماعداه من الفروع . فموضوعات « الجيولوجيا » مثـلا لا يمكن أن تلتبس بموضوعات « علم الفلك » ؛ فان الاول يدرس طبقـات الارض فى حين أن الثانى يبحث فى أفلاك السماء .

- ٢ -
الشعبة التي ينتمي إليها الاقتصاد السياسي وعلاقته بما عداه من البحوث

فإذا عرفت هذا ورجعت الى ماقلناه في الفصول الأربعة السابقة وبخاصة في الفصل الثالث لم تتردد في الحكم على الاقتصاد السياسي بأنه علم لافن (لانه يرمى من وراء دراسته للظواهر الاقتصادية الى مجرد وصفها وشرحها ببيان حقيقتها وعناصرها ، والعلاقات التي تربطها بعضها ببعض والتي تربطها بغيرها ، والقوانين الخاضعة لها في كل ناحية من نواحيها : وبالجملة يدرس الظواهر الاقتصادية لشرح ماهو كائن لالبيان ماينبغي أن يكون . — وقد تقدم لك أن كل بحث هذا شأنه يسمى « علماً ») وبأنه من طائفة العلوم الاجتماعية (إذ الظواهر الاقتصادية ليست إلا شعبة من شعب العلاقات التي تتكون بين أفراد يضمهم مجتمع والتي تقدم لك أنها موضوع العلوم الاجتماعية) .

ولما كان الاقتصاد السياسي من العلوم الاجتماعية التي ظهر لك أنها متحدة في موضوعها الرئيسي ، كان لزاما أن تتصل بحوثه ببحوث ماعداه من فروع هذه الطائفة . ولذلك نرى أن كثيرا من موضوعاته ليست وقفا عليه ، بل يشترك معه في دراستها عدد كبير من العلوم الاجتماعية . واليك مثلا التسليف بفائدة والملكية والوراثة والتوفير ونظام أجور العمال . . . ، فانها من موضوعات الاقتصاد السياسي وفي الوقت نفسه

من موضوعات علم القانون ومن موضوعات علم الاخلاق . — حقاً إن لكل علم من العلوم الاجتماعية وجهة نظر تختلف عن وجهة نظر ماعداه . فالتسليف بفائدة مثلا يدرسه علم « الاقتصاد السياسى » من ناحيته الاقتصادية فيشرح المنافع التى يحصل عليها المقترض فى نظير الفائدة التى يدفعها للمقرض والقوانين الاقتصادية التى تخضع لها الفائدة والتى تحدد مقدارها وتبين أسباب ارتفاعها وانخفاضها . . . وماالى ذلك ؛ فى حين أن « علم الحقوق » يدرسه من ناحيته القضائية فيعنى بتفصيل مافى القوانين المدنية والتجارية من مواد متعلقة بالفائدة ومقدارها والحدود التى حظر الشارع على المقرض أن يتجاوزها ، ومافى قوانين العقوبات من مواد متعلقة بالربا الفاحش ...وهلم جرا ؛ وأما « علم الاخلاق » فيدرسه من ناحية مايشتمل عليه من عناصر الفضيلةفيبين مثلا مقدار تلاؤمه مع مايجب على الانسان خلقياً نحو أخيه الانسان . ولكن اختلاف وجهة النظر لاتضعف شيئا من الصلة التى تربط العلوم الاجتماعية بعضهابيعض ، وبخاصة التى تربط الاقتصاد السياسى بماعداه من فروع هذه الطائفة . فكثير من بحوث الاقتصاد السياسى وقوانينه لايمكن أن تفهم حق الفهم الا اذا رجع الباحث لما يرتبط بها من مسائل العلوم الاجتماعية الاخرى . فلايمكن مثلا أن نسيغ مايقرره علماء الاقتصاد السياسى فى الأسس المبنى عليها توزيع الثروة بدون أن نرجع فى علم الحقوق الى المواد المتعلقة بالملكية وطرق نقلها من يد الى يد وبالمالك وحقوقه وواجباته .

وليس الاقتصاد السياسى مرتبطا بالعلوم الاجتماعية فحسب، بل

إن بحوثه متصلة كذلك ببحوث العلوم الفردية وبخاصة علم النفس. فكثير من المسائل التي يتناولها الاقتصاد السياسي لا يمكن أن نفهمها فهما تاما إلا اذا رجعنا في علم النفس لما يرتبط بها من الحقائق. فلا يمكن مثلا أن نسيغ مايقرره علماء الاقتصاد السياسي في الحاجة وقوانينها، وفي تفضيل الانسان لربح كبير على ربح قليل، وفي تضحية الفرد في ظروف معينة بمنفعة عاجلة للحصول على منفعة آجلة، وفي ارتفاع ثمن الاشياء النادرة لشدة الرغبة فيها، وفي أدوات الترف والرغبة عنها إذا انخفض ثمنها، وفي اختلاف قدرة العمال على الانتاج حسب اختلاف ميل كل منهم إلى العمل الذي يزاوله .... الخ، أقول لا يمكننا أن نسيغ مايقرره علماء الاقتصاد السياسي في هذه الامور وما اليها بدون أن نستعين بما يقرره علماء النفس في العادة والرغبة والميول والارادة والتعب ومقاييسه وسبب وفرته في العمل وقلته في اللعب والعوامل التي تخفف من وطأته ... وهلم جرا.

وليس الاقتصاد السياسي متصلا بالعلوم الانسانية بنوعيها فحسب، بل إن بحوثه مرتبطة كذلك ببحوث العلوم الطبيعية نفسها. فمن هذه العلوم يستمد الاقتصاد السياسي بعض قواعده وقوانينه، كقانون التحديد الكلي، وقانون تحديد الغلة في مدة معينة، وقانون تناقص الغلة وتزايدها، وكالقواعد المتعلقة بأثر العوامل الطبيعية والمناخ في الانتاج وفي نشاط العامل.

وجملة القول أن الاقتصاد السياسي متصل بكل طوائف العلوم. غير أن صلته بأفراد طائفته، وأعني بها العلوم الاجتماعية، أشد من صلته بالطوائف الأخرى.

الفصل السادس

تاريخ الاقتصاد السياسى

— ١ —

البحث فى الظواهر الاقتصادية قبل ظهور « علم الاقتصاد السياسى »

على الرغم من أن « الاقتصاد السياسى » بالمعنى الذى نفهمه الآن لم يظهر إلا فى القرن الثامن عشر كما سيتبين لك ، فان عدداً غير يسير من المفكرين فى العصور القديمة والعصور الوسطى وصدر العصور الحديثة قد اهتموا بالبحث فى كثير من نواحى الحياة الاقتصادية .

<u>العصور القديمة والعصور الوسطى</u> : ففلاسفة اليونان القدماء ، وبخاصة سقراط وأفلاطون وزينوفون وارسطوطاليس ، قد عرجوا فى مؤلفاتهم على كثير من الظواهر الاقتصادية كتقسيم العمل ووظائف النقود وقوانين الملكية وتوزيع الثروات . — كما أن أنبياء

بني اسرائيل وحكماءهم وآباء الكنيسة وعلماء القرون الوسطى قدوقفوا قسطا كبيرا من مجهودهم على البحث فى بعض ظواهر اقتصادية، وعلى اصلاح مافيها من فساد . وكان توزيع الثروات والأسس القائم عليها هذا التوزيع من أهم الامور التى استوقفت نظرهم فى هذه الناحية . فقد هالهم مابين طبقتى الأغنياء والفقراء من فروق فى المعيشة وفى مظاهر السعادة المادية ، ولم يهتدوا الى مايبرر كل هذه الفروق، فحاولوا تخفيف مافى هذا النظام التوزيعى من نقائص وعيوب ، وهذا ماحداهم على محاربة الترف والبذخ والاسراف والاندفاع وراء جمع الثروات ، وإلى تحريم الربا ، وإلى القول بوجوب مساعدة الغنى للفقير لأن حقوق الملكية يقابلها واجبات هي الاحسان إلى الفقراء ، والى أن يتخيلوا أشكالا متعددة لتوزيع الاراضى والثروات توزيعاً يتفق وشرعة العدالة والانصاف.

ولكن لم يفكر علماء هذين العصرين فى تأليف علم خاص بالظواهر الاقتصادية ؛ وانما كانوا يعرجون على هذه الموضوعات فى أثناء دراستهم لمسائل الدين وموضوعات السياسة وقواعد الاخلاق .... وماالى ذلك. هذا إلى أن دراستهم لما عرجوا عليه من الظواهر الاقتصادية لم تكن من الدراسة العلمية فى شىء ؛ فانهم لم يعنوا بالبحث فى أصول هذه الظواهر ونشأتها وتطورها والعلاقات التى تربطها بعضها ببعض والتى تربطها بغيرها والقوانين الطبيعية التى تخضع لها ، بل كان همهم مقصوراً على أسداء النصح للملوك والحكومات والأفراد وعلى اصلاح الفاسد من نظم المعيشة وعلى بيان ماينبغي أن تكون عليه الحياة الاقتصادية.

حقا إن زينوفون (Xénophon أحد فلاسفة اليونان في العصور القديمة ٤٢٥ ـ ٣٥٢ ق م) قد ألف كتابا خاصا سماه « الاقتصاد » . ولكنه لم يبحث في مؤلفه هذا إلا الظواهر الاقتصادية المتعلقة بتدبير الامور المنزلية والشئون الأسرية (ولم يكن في تسميته لهذه الظواهر باسم « الاقتصاد » شيء من التجوز أو المبالغة ، فان كلمة الاقتصاد في اللغة اليونانية كانت إذا أطلقت انصرفت إلى الامور المنزلية) . هذا إلى أنه قد درس هذه الظواهر دراسة فنية ترمى إلى بيان ماينبغي أن يكون لا إلى شرح ماهو كائن .

ولهذا كله يمكن القول بأن العصور القديمة والعصور الوسطى قد انصرمت ولما يتكون علم الاقتصاد السياسي بالمعنى الذى تقدم لك توضيحه في الفصول السابقة .

صدر العصور الحديثة : وفي غضون القرنين السادس عشر والسابع عشر حدثت في الغرب حوادث اقتصادية ذات بال يرجع السبب في إثارتها إلى كشف أمريكا وما تلاه من نتائج خطيرة في عالم الاقتصاد . ولقد كان لهذه الحوادث صدى لا يستهان به في ميدان البحث والتأليف . فقد ظهرت بفرنسا وانجلترا وايطاليا طائفة من العلماء وقفت قسطا كبيرا من جهودها على دراسة بعض الظواهر الاقتصادية دراسة مستقلة متميزة ، وأخذت على عاتقها مهمة البحث عن الوسائل التى تستطيع الحكومات بوساطتها أن تصل إلى مطامعها في هذا المضمار . وقد تألف من أفراد هذه الطائفة مدرسة خاصة اشتهرت في التاريخ

باسم « المدرسة التجارية أو الكسبية » (Ecole Mercantile)
واشتهر المبدأ الاقتصادى الذى كانت تدين به باسم « المبدأ التجارى أوالكسبي» (Mercantilisme) .

وذلك أن فرنسا وانجلترا وايطاليا قد هالها ما كان يتدفق على اسبانيا من الذهب والفضة على أثر كشفها للدنيا الجديدة وانفرادها باستغلال ما كان مدفونا فى تربتها من هذين المعدنين النفيسين .. فهب ساسة هذه الدول وعلماؤها يقدحون أفكارهم فى البحث عن الوسائل الاقتصادية التى ينبغى أن تلجأ اليها أممهم لتصل إلى مابلغته اسبانيا من الثروة والجاه ولتحول بينها وبين الاستئثار بهذه الغنيمة . وحينئذ ظهرت « مدرسة التجاريين » وأخذ أفرادها على عاتقهم البحث عن هذه الوسائل ، فهداهم بحثهم الى عدة نظريات ضمنوها مؤلفاتهم ، أشهرها « نظرية رجحان الميزان التجارى » التى تقرر ان خير طريق تسلكها الامة للحصول على الذهب والفضة هو الاكثار من اصدار منتجاتها الى الخارج والتقليل من استيراد المنتجات الاجنبية ، فان ذلك يجعل كمية الذهب والفضة التى تدخل بلادها ثمنا لمنتجاتها أكثر من الكمية التى تتسرب منها الى الامم الاخرى . ولمايشتمل عليه مذهبهم هذا من تشجيع التجارة الخارجية ورسم الطرق لكسب المال ، اشتهروا فى التاريخ باسم « التجاريين أو الكسبيين » واشتهر مذهبهم هذاباسم المذهب « التجارى أو الكسبي » .

ومن أشهر أئمة هذه مدرسة « أنطونيو سرا » الايطالى (Antonio Serra) الذى نشر سنة ١٦١٣ كتاباسماه : (الطرق التى توصل

الامم المحرومة من مناجم الذهب والفضة الى الحصول على قدر وفير من هذين المعدنين » ، وضمنه مذهب مدرسته وخططها. ومن أشهرهم كذلك « انطوان دى منت كرتيان » (Antoine de Montchrétien) من نابهى الاقتصاديين والكتاب بفرنسا فى القرن السابع عشر) الذى نشر سنة ١٦١٥ كتابا عنوانه (بحث فى الاقتصاد السياسى) عنى فيه بما عني به انطونيو سرا فى كتابه السابق .

ومن هذا يتبين لك أن بحوث هذه المدرسة أدنى الى البحوث السياسية الفنية منها الى البحوث النظرية العلمية ، فان أعضاءها لم يدرسوا الظواهر الاقتصادية لبيان حقيقتها وعناصرها والعلاقات التى تربطها بعضها ببعض والتى تربطها بغيرها والقوانين الخاضعة لها فى مختلف نواحيها ، وانما درسوا الوسائل التى رأوا أنها توصل أممهم الى غايات اقتصادية معينة . هذا الى أنهم قد وجهوا جل نشاطهم كما رأيت شطر ناحية صغيرة من نواحى الحياة الاقتصادية ، وأسسوا كل دراساتهم على نظرية دلت البحوث الحديثة على فسادها ، وهى النظرية التى تقرر أن ثروة الامة تقاس بمقدار مالديها من ذهب وفضة فحسب .

فقد انقضى إذن القرن السابع عشر الميلادى قبل أن يظهر « علم الاقتصاد السياسى » بالمعنى الذى نفهمه الآن من هذه الكلمة . حقا أن انطوان دى منت كريتان قد سمى مؤلفه باسم « الاقتصاد السياسى » كما تقدمت الاشارة الى ذلك ، ولكن بحوث هذا الكتاب كما رأيت تختلف اختلافا كبيراً عن البحوث التى نطلق عليها الآن هذا الاسم .

- ٢ -
نشأة الاقتصاد السياسى

وفى منتصف القرن الثامن عشر ظهرت بفرنسا طائفة «الفيزيوكراتيين» أى الطبيعيين (Les Physiocrates) التى كان على رأسها الدكتور كناى (Quesnay أحد أطباء لويس الخامس عشر) والتى ضمت بين أعضائها عددا كبيرا من ساسة فرنسا وعلمائها ، كترجو (الذى كان وزيراً للويس السادس عشر) ، وجورناى، ومرسييه دى لاريفيير ، وديبودى نيمور ، والمركيز دى ميرابو ... وقد وقف أعضاء هذه المدرسة قسطا كبيرا من جهودهم على دراسة الظواهر الاقتصادية ، وسلكوا فى هذه الدراسة مسلكا جديدا صبغ بحوثهم بصبغة خاصة وميزهم عن سائر الباحثين قبلهم بمميزات خلدت ذكرهم فى تاريخ العلوم . وحسبنا أن نذكر لك من هذه المميزات مايلى :

(أولا) عنايتهم بدراسة الظواهر الاقتصادية دراسة وصفية تحليلية أى دراسة الغرض منها بيان حقيقية هذه الظواهر ونشأتها وعناصرها والعلاقات التى تربطها بعضها ببعض والتى تربطها بغيرها والقوانين الخاضعة لها . وقد ألفوا على هذا الاساس كتبا قيمة من أشهرها : « الجدول الاقتصادى» لكناى ، و « النظام الطبيعى .... » لمرسييه دى لاريفيير و « الفيزيوكراتية أو الدستور الطبيعى لأفضل حكومة للنوع الانسانى » لديبودى نيمور .

ومن هذا يتبين لك أن للفيزيوكراتيين يرجع الفضل فى انشاء الاقتصاد السياسى بالمعنى الذى نفهمه الآن .

(ثانياً) ذهابهم الى أن الظواهر الاقتصادية شبيهة بالظواهر الطبيعية فى خضوعها لقوانين صارمة ، والى أن مهمة الباحث فيها يجب أن تنحصر فى الكشف عن القوانين الخاضعة لها .

وقد استطاعوا بنظريتهم هذه أن يؤسسوا الاقتصاد السياسى على دعائم متينة لايزال قائماً عليها الى الآن .

(ثالثا) اعتقادهم أن القوانين الاقتصادية قوانين حسنة تحقق رغبات بنى الانسان وأنها من تلك النعم التى أوجدها البارىء جل وعز لسعادة النوع البشرى (Lois Providentielles) وأن الواجب على الأفراد والحكومات أن تقف أمامها مكتوفة الايدى وأن تدعها حرة طليقة تبرم ماتبرمه (Laisser faire) ، فليس فى الامكان الاتيان بأحسن مما يتم على يديها ؛ على أنه لايستطيع مخلوق لنقض ماقضت به أو تعديله سبيلا .

وقد تكلمنا فى الفصل الرابع عن هذه النظرية وبينا مافيها من غلو وفساد . ولكنها على الرغم من ذلك كانت أساسا لعدة مذاهب اقتصادية لايزال بعضها معمولا به الى الآن . ومنها « مذهب حرية التجارة » أو « سياسة الباب المفتوح » الذى لايزال له بانجلترا وغيرها كثير من الانصار .

(رابعا) أنهم غضوا من شأن الصناعة والتجارة وذهبوا الى أن الارض وحدها هى التى تنتج من الثروات أكثر مما تستهلكه ، فهى

وحدها التى تأتى « بناتج صاف » (Produit net) وأنه من المزارعين وحدهم تتكون طبقة المنتجين ، وأما الصناع والتجار فطبقات عقيمة (Stériles) عالة على طبقة المزارعين .

ولا يتسع المقام لتفصيل نظريتهم هذه ونقدها ، وحسبنا أن نقول أنها ظاهرة الفساد ، إذ لا يخفى ما للتجارة والصناعة من الأثر فى الانتاج وبخاصة فى العصور الحالية .

هذا ، وقد كان ماذهبوا اليه بشأن القوانين الطبيعية سبباً فى إطلاق اسم « الفيزيوكراتيين » عليهم (كلمة Physiocrates مؤلفة من كلمتين معناهما حكومة الطبيعة) ، مع أنهم كانوا يسمون أنفسهم باسم « الاقتصاديين » .

وفى سنة ١٧٧٦ نشر العلامة الاسكتلندى « آدم سميث » كتابا جليل القدر فى الاقتصاد السياسى سماه « المباحث الخاصة بطبيعه ثروة الأمم وأسبابها » وقد أسس بحوثه على القواعد التى وضعها الفيزيوكراتيون من قبله ، ولكنه امتاز عنهم بميزات جعلت لمؤلفه هذا أكبر فضل فى نهضة الاقتصاد السياسى وفى ذيوعه . ومن أهم هذه الميزات مايلى :—

(أولا) أنه على الرغم من موافقته الفيزيوكراتيين فى القوانين الاقتصادية وفى الاسس التى يجب أن يبنى عليها علم الاقتصاد السياسى قد خالفهم فى موقفهم حيال التجارة والصناعة : فلم يغض من شأنهما كما فعلوا ، بل اعترف بما لهما من الاثر ، وذهب إلى أنهما لا يقلان

أهمية فى الحياة الاقتصادية عن الزراعة . وبذلك أصلح خطأ كبيرا من أخطاء الفيزيوكراتيين .

(ثانيا) أنه يفضُل الفيزيوكراتيين فى دقة البحث وضبط الاحكام والاستفادة من حقائق التاريخ ؛ فلم يلاحظ الظواهر الاقتصادية فى عصره فحسب ، بل رجع ببصره كذلك الى الماضى واستعان به على فهم الحاضر .

(ثالثا) أنه وسع من دائرة الاقتصاد السياسى وأضاف اليه بحوثا لم يتناولها أحد قبله ؛ لدرجة لم يستطع معها من جاءوا بعده أن يزيدوا على بحوثه شيئا مذكورا ، حتى لقد لقب « بأبى الاقتصاد السياسى » كما لقب هيريدوت « بأبى التاريخ » وجرت عادة طائفة من المؤلفين المحدثين أن ينسبوا اليه اختراع هذا العلم ، على ما فى هذا من المبالغة ومن الاجحاف بالفيزيوكراتيين والاعتداء على حقوقهم .

وفى أوائل القرن التاسع عشر ظهر عالمان انجليزيان كان لهما فضل كبير على علم « الاقتصاد السياسى » : أحدهما ملتوس Malthus الذى امتاز ببحثه فى نمو عدد السكان والموازنة بينه وبين زيادة مواد المعيشة [1] ؛ وثانيهما ريكاردو Ricardo الذى امتاز ببحثه فى الايراد العقارى . [2]

---

(١) انظر قانونه فى هذا الموضوع بصفحة ٤٥ ابتداء من السطر السادس عشر .

(٢) انظر قانونه فى الايراد العقارى باخر صفحة ٥٤ وأول صفحة ٥٥ .

وفى نفس هـذا العصر ظهر العلامة الفرنسى جان باتيست ساى Jean Baptiste Say وألف كتابه الشهير « بحث فى الاقتصاد السياسى » الذى امتـاز بسلامة أسلوبه وضبط أحكامه ، وسعة بحوثه ودقة نظامه ، ودل على بعـد نظر مؤلفه فى الشئون الاقتصادية . ـ وقد تناول فى كتابه هذا معظم الموضوعات التى كتب عنها المتقدمون فحررها وأصلح ما كان بها من أخطاء ودرسها دراسة وافية ؛ وأضاف الى هذا كله طائفة كبيرة من المسائل التى لم يعرج عليها أحـد من قبله . ـ والى جان باتيست ساى يرجع الفضل فى ترتيب مسائل الاقتصاد السياسى وفصلها بعضها عن بعض : فهو أول من قسم مسائل هذا العلم الى أقسام متميزة ، فأرجعها الى الانتاج والاستهلاك والتوزيع (١) .

واليه يرجع الفضل كذلك فى وضع الاقتصاد السياسى فى القالب العلمى المحض وفى تخليصه تخليصا تاما من الصبغة الفنية ومن الغايات العملية التى جرت عادة من قبله أن يخلطوها ببحوثه . ولذلك لم يرتض ماقاله آدم سمث من « أن الغرض من الاقتصاد السياسى تحقيق الثروة للأمة والحـكومة » ، وقرر أن الغرض منه لايتجاوز « الوقوف على القوانين التى تخضع لها انتاج الثروة وتوزيعها واستهلاكها » .

وقد ترجم كتاب جان باتيست ساى الى معظم لغات العـالم ،

---

(١) اعتبر جان باتيست ساى موضوع الاستبدال داخـلا فى مـوضوع الانتاج واعتبره المحـدثون من علماء الاقتصاد السياسى قسما مستقلا ؛ ولـكل وجهة لايتسع المقام لبسطها .

واحتذاه كثير من المؤلفين بعده ، ولا يزال الى الآن من أهم مراجع هذا العلم .

وبجمل القول : أن الاقتصاد السياسى قد وضع أسسه الفيزيوكراتيون ورفع بنيانه آدم سمث وريكادو وملتوس وتلاميذهم ، وقام باتمامه وتهذيبه جان باتيست ساى . ولكن شأنه شأن كل بناء علمى : لا يمكن أن يستقر على شكل نهائى ، وانما يتسع نطاقه باتساع المعارف المتعلقة بظواهره ، ويستفيد بشكل غير مباشر من نهضات العلوم الأخرى ، وينتفع بما يكشفه الباحثون من الحقائق ، ويظل قابلا للاصلاح والتهذيب والحذف والزيادة مادامت العقول والاقلام .

الفصل السابع

تسمية هذا العلم باسم الاقتصاد السياسى

أول من سمى البحث فى الظواهر الاقتصادية باسم « الاقتصاد السياسى » هو انطوان دى منت كرتيان . فقد تقدم أنه ألف أوائل القرن السابع عشر كتابا سماه : « بحث فى الاقتصاد السياسى » (١) . — وقد حدا هذا المؤلف على نعت بحثه « بالسياسى » الامران الآتيان : —

١ — أنه أراد أن يميزه عن البحوث التى كان يطلق عليها قدماء اليونان اسم « الاقتصاد » مجردا من كل وصف ، والتى كان موضوعها قوانين التدبير المنزلى واقتصاديات الاسرة (٢) . — ففى اضافة كلمة « السياسى » إلى كلمة « الاقتصاد » إشارة الى أن بحثه يختلف عن هذه البحوث فى أن موضوعه دراسة الظواهر الاقتصادية المتعلقة بثروات الدول لا بثروات الأسرات ولا بتدبير المنازل .

---

(١) انظر ص ٧٩ سطر ٣ وتوابعه .

(٢) انظر ص ٧٧ السطر الأول وتوابعه .

٢ ـ أن معظم موضوعات مؤلفه تدور حول البحث عن الوسائل التى تستطيع بها الدول المحرومة من مناجم الذهب والفضة أن تحصل على كميات وفيرة من هذين المعدنين حتى لاتنحط منزلتها فى ميدان السياسة الدولية . ـ فالغرض الذى قصده من وراء بحوثه كان سياسياً قبـــل كل شيء . ولذلك كان لزاماً أن يضيف الى كلمة « الاقتصاد » كلمة « السياسى » لتوضيح الغرض الذى يرمى اليه .

وقد ظل اسم الاقتصاد السياسى يطلق على هذا العلم حتى أواخر القرن التاسع عشر ؛ ومن هـذا العصر أخذ كثير من العلماء يعترض على هذه التسمية ويفضل حذف كلمة « السياسى » والاقتصار على كلمة « الاقتصاد » مؤيدا وجهة نظره بالامرين الآتيين : ـ

(أولا) أن وصف البحث بأنه سياسى يفهم منه أحد معنيين : (١) فيقال « بحث سياسى » ويقصد بذلك أنه بحث عملى تطبيقى موضوعه بيان ماينبغى أن يكون لاشرح ماهو كائن ؛ وهذا المعني هو الذى قصده « أوجيست كونت » إذ سمى أحد كتبه « بالسياسة الايجابيـة «Système de Politique positive» ، (٢) ويقال بحث سياسى ويقصد بذلك أنه متعلق بالنظم السياسـية للامم ، أى بتكونها ونشأتها وشكل حكوماتها ونظام السلطات فيها وعلاقاتهـا بعضها ببعض وما يتمتع به كل منها من مكانة دولية . . . وهلم جرا ؛ وهذا المعنى هو الذى تنصرف اليه فى الغالب كلمة سياسى ، وهو الذى قصـده العلماء حينما

أطلقوا على فرع من البحوث الاجتماعية اسم « علم السياسة » ، وهو الذى قصده دى مونت كرتيان حيث سمى كتابه السابق باسم « الاقتصاد السياسى » .

فاذا علمت هذا تبين لك أنه من الخطأ تسمية العلم الذى شرحناه فى الفصول السابقة باسم « الاقتصاد السياسى » . فقد رأيت أن هذا العلم وصفى تحليلى يهمه شرح ماهو كائن لابيان مايجب أن يكون (فهو ليس سياسيا بالمعنى الاول لهذه الكلمة) ، وأنه لايتعرض مطلقا لدراسة النظم السياسية ولا لبيان مايجدر أن تسير عليه الأمم حتى تتقدم فى حلبة السياسة (فهو ليس سياسياً بالمعنى الثانى لهذه الكلمة) . فكيف يسوغ أن نصف بحثاً « بأنه سياسى » مع أنه مجرد بتاتاً من المعنيين اللذين يحتملهما هذا الوصف ؟! وكيف يصح أن نجارى دى مونت كرتيان فى تسميته مع أن بحوثنا تختلف اختلافا جوهريا عن بحوثه ومع أن الامور التى توافرت فى مؤلفه حتى ساغ له أن يصفه بهذا الوصف لايتوافر شىء منها فى دراستنا الحالية ؟!

(ثانياً) أنه قد جرت العادة فى تسمية العلوم أن يطلق على كل منها كلمة واحدة لسهولة الاستعمال ، فان تعذر وجود كلمة مفردة تدل على المراد نُحِت من كلمتين أو أكثر لفظ واحد (الطبيعة ،الكيمياء ، الفلك ، الحساب ، الجبر ، الهندسة ، والجيولوجيا ، الفيزيولوجيا ، الجغرافية . . . الخ) . . . ففى تسميية علمنا بكلمتين : « الاقتصاد

السياسى » ، مخالفة للاستعمال المألوف وتعقيد لاحاجة اليه .

ولكن ، على الرغم من وجاهة هذه الاعتراضات ، قد ظل معظم المؤلفين محتفظين بهذا الاسم الخاطىء الى يومنا هذا . على أن « الاقتصاد السياسى » لم ينفرد بهذا النقص ؛ فكثير من العلوم تشترك معه فى أن مدلولات أسمائها لاتكاد تبين عن حقيقة ماتشتمل عليه .

الفصل الثامن

فروع البحوث الاقتصادية

ليس « الاقتصادالسياسى » إلافرعامن فروع البحوث الاقتصادية؛ فقد اشترك معه فى هذه دراسة الامور الاقتصادية فروع أخرى كثيرة تختلف وجهات نظرها عن وجهة نظره . واليك أهم هذه الفروع :

١ — الاقتصاد التطبيقى L'Economie Appliquée وهو فن موضوعه البحث فى الطرق التى تؤدى الى زيادة الثروة للامم والافراد ، ورسم الخطط التى يستطاع بوساطتها الحصول على أقصى مايمكن الحصول عليه من المنافع المادية ببذل أقل مايمكن بذله من المجهودات ، والكشف عن الوسائل الوقائيــة والعلاجية التى ينبغى التذرع بها فى ظروف خاصة لاتقاء حالة اقتصادية ضارة أو لعلاجها . — فيدخل فى دائرة بحثه مايجب عمـله فى النظم النقدية والمصارف والبورصـات

والتجارة الداخلية والخارجية ووسائل النقل ونظام الأجور . . . وما الى ذلك .

وسمى هذا الفن « بالاقتصاد التطبيقى » لانه بمثابة تطبيق لعلم « الاقتصاد السياسى » . — وذلك أن الوسائل العمليـة التى يقررها مستنبطة استنباطاً من نظريات الاقتصاد السياسى وقوانينـه . فهو مؤسس عليه كما أسس فن الطب على علـم الفيزيولوجيا وكما أسست فنون التربية على علم النفس .

هذا ، وقد جرت عادة طائفة كبيرة من الباحثين فى « الاقتصاد السياسى » أن يعرجوا فى أثناء بحثهم على كثير من مسائل « الاقتصاد التطبيقى » .

٢ — الاقتصاد الاهلى L'Economie Nationale ويتناول البحث فى الوسائل التى تستطيع بها أمة معينة فى ظروفها الخاصة بها أن تحتفظ بكيانها الاقتصادى وأن ترقى من أحوالها المادية . وهذا الفن مؤسس على المذهب الاقتصادى الذى يقرر أن لـكل أمة اقتصاداً أهلياً خاصاً بها لا تصلح قواعده أن تطبق فى أمة أخرى ومن أشهر الباحثين فى هذا الفن العلامة الالمانى فردريك ليست F.List .

٣ — الاقتصاد الاشتراكى L'Economie Sociale [1] وهو فن

---

(١) قد ترجم كثير من المؤلفين كلمة Economie Sociale « بالاقتصاد الاجتماعى » ، ولـكننى أفضل ترجمتها « بالاقتصاد الاشتراكى » . لان كلمة Sociale فى هذا التركيب ملاحظ فيها معنى Socialisme (الاشتراكية) لا معنى Société (الجماعة) .

موضوعه البحث فيما ينبغي أن يكون عليه توزيع الثروات بين الأفراد حتى يتحقق أكبر حظ ممكن من العدالة ودراسة الوسائل التي يستعان بها على تقويض النظام الحاضر أو التي تؤدي من نفسها الى ذلك (١) . ـ وهذا الفرع هو أقدم البحوث الاقتصادية وأوسعها دائرة وأكثرها مؤلفات . فقد اشتغل به في العصور القديمة كثير من فلاسفة اليونان وبخاصة أفلاطون (الذي يدعونه أبا الاشتراكيين) وأرسطوطاليس وزينوفون ، وكثير من حكماء بني اسرائيل وأنبيائهم ؛ ووقف عليه آباء الكنيسة وعلماء القرون الوسطى قسطا كبيرا من مجهودهم ومن مؤلفاتهم ؛ واتسع نطاق البحث فيه اتساعا كبيرا في العصور الحديثة على يد مئات من أعلام الباحثين من أشهرهم سان سيمون وبرودون ورودبرتس ولاسال وكارل مركس ولينين وجان جورس . . . . ؛ وساعدت النظم الاقتصادية في العصور الحاضرة وبخاصة النظم الصناعية على كثرة المشتغلين به (الذين اشتهروا باسم الاشتراكيين) وعلى انتشار مدارسهم وتعدد طوائفهم وأحزابهم .

وهذا الفن مؤسس على اعتقاد أن النظام التوزيعي الحاضر نظام فاسد لا يتفق وشرعة العدل والانصاف .

٤ـ تاريخ النظريات الاقتصادية **Histoire des Doctines économiques**

واسمه يدل على مايشتمل عليه ؛ فهو يترجم للنابهين من الاقتصاديين

---

(١) انظر صفحتي ٤١ ، ٤٢ ليتبين لك الفرق بين دراسة « الاقتصاد السياسي » لموضوع التوزيع وبين دراسة « الاقتصاد الاشتراكي » .

من فجر التاريخ الى العصر الحاضر ، ويشرح نظرياتهم ويوضح المبادىء التى قامت عليها مدارسهم ، ويبين ما كان لمؤلفاتهم وآرائهم من أثر فى الحياتين الاقتصادية والاجتماعية . . . وهلم جرا . ومن أشهر من كتب فى هذه الشعبة الآساتذة شارل جيد وشارل ريست وجورنار ورمبو.

٥ ـ الاجتماع الاقتصادى Sociologie Economique وهو فرع من فروع « علم الاجتماع » . ويدرس نفس الموضوعات التى يدرسها الاقتصاد السياسى ويرمى الى نفس الاغراض التى يرمى اليها ؛ غير أنه يمتاز عنه بشدة عنايته بربط النظم الاقتصادية بما عداها من النظم الاجتماعية (كالنظم السياسية والدينية والخلقية والاسرية والقضائية والجمالية وما إلى ذلك من النظم التى تخلقها المجتمعات وينشئها العقل الجمعى) وبعظيم حرصه على كشف مابين هذه وتلك من روابط وصلات . وقد تقدم لك أن هذه الشعبة قد نهضت بالدراسة الاقتصادية نهضة مشكورة وأنها أصلحت كثيرا من أخطاء علماء « الاقتصاد السياسى » (١) .

وقد كان للفرنسيين اليد الطولى على هـذا الفرع من الدراسة الاقتصادية ؛ فقد أنشأه فيلسوفهم أوجيست كونت وتناوله من بعده دوركيم وبوجليه وموس ودافى وفوكونيه وبقيـة أعضاء « المدرسة الاجتماعية الفرنسية » فبلغوا به درجة كبيرة فى الكمال .

---

(١) انظر صفحة ٦٥ .

الفصل التاسع

نماذج من بحوث الاقتصاد السياسى

- ١ -

عوامل الانتاج والاهمية النسبية لكل منها

جرت عادة القدامى من علماء الاقتصاد السياسى أن يرجعوا عوامل الانتاج الى ثلاثة أمور : الطبيعة والعمل ورأس المال ، وقد تابعهم فى هذا كثير من المحدثين .

غير أنه من الخطأ اعتبار هذه الأمور كلها عوامل ، لأن منها مالا يصح أن يسمى عاملا ؛ ومن الخطأ كذلك التسوية بينها فى الانتاج ، لأن لكل منها أهمية نسبية فى هذه الناحية تختلف اختلافا كبيرا عن أهمية ماعداه .

وذلك أن العمل وحده هو الذى يصح أن يعد عاملا من عوامل الانتاج بالمعنى الكامل لكلمة عامل . لانه هو وحده الذى يؤدى فى

هذه الناحية وظائف ايجابيـة . إذ الانتاج هو عبارة عن استخراج الأشياء التي يشملها مدلول الثروة من مواطنها من غير تغيير فيها ولا تبديل (كاستخلاص الفحم الحجرى من باطن الارض أو السمك من البحار) ، أو تحويلها من حالة الى حالة حتى تصير صالحة لاستعمال خاص (كتحويل القطن الى خيوط بغزله) ، أو ائتأليف بينها تأليفا يجعلها صالحة لأن تسد حاجة معينـة من حاجات الانسان (كصنع الصابون والزجاج والسيارات . . .) ؛ أو بعبارة أخرى هو التغيير فى مكان الشيء أو فى مادته ؛ وواضح أن العمل وحـــده هو الذى يقوم بالاستخراج أو بالتحويل أو بالتأليف ، وبعبارة أخرى هو وحده الذى يغير مكان الشيء أو مادته ؛ فهو وحده الذى يصح أن يعد عاملا للانتاج .

أما الطبيعة فنى اعتبارها عاملا من عوامل الانتاج شيء من التجوز والتسامح واستعمال الـكلمة فى غير مدلولها . لان الطبيعة (التى يقصد بها البيئة الجغرافية نفسها وما بها من قوى وما تشتمل عليه من مواد صلبة كانت أم سائلة أم غازية) لاتقوم فى الانتاج بأية وظيفة ايجابية . إذ الانتاج كما تقـدم هو الاستخراج أو التحويل أو التأليف ، أو هو التغيير فى مكان الشيء أو فى مادته ، والطبيعة لاتقوم بشيء من ذلك . وكل ماتؤديه فى هذه الناحية لايزيد عن خضوعها لأعمال الانسان ، وواضح أن الخضوع ليس عملا ايجابيا فى الانتاج . على أن هذا الخضوع لايتحقق غالبا إلا بعد مقاومة كبيرة منها ومجهود كبير يبذله الانسان فى سبيل التغلب عليها . ـ ولهذا كان الاحرى أن تُعتبر الطبيعة «شرطا» من شروط الانتـاج أو « ميدانا » من ميادينه لاعاملا من عوامله .

وذلك لأن عمل الانسان الذى ينجم عنه الانتاج لايمكن أن يجرى إلا على أشياء ، وهذه الاشياء تقدمها له الطبيعة . فالطبيعة إذن كما قلنا ميدان (أى حلبة يجرى فيها العامل الوحيد للانتاج وهو العمل) أو شرط من شروطه (أى أمر لابد من توافره حتى يستطيع العمل أن يقوم بوظيفته الانتاجية) .

وكذلك رأس المال (الذى يقصد به كل ثروة يستعين بها الانسان لانتاج ثروات أخرى) ، فان فى اعتباره عاملا من عوامل الانتاج شيئا كثيرا من التجوز والتسامح . لانه كالطبيعة لايقوم فى الانتاج بأية وظيفة ايجابية ، وكل مايؤديه فى هذه الناحية لايزيد عن خضوعه للانسان . ـ هذا الى أن الطبيعة تنازعه بأنها شرط من شروط الانتاج كما تقدم ، فى حين أنه لايصح عده شرطا من شروط الانتاج ، لان الانتاج قد يتحقق بالعمل والطبيعة فقط . ـ أضف الى هذا كله أن رأس المال نفسه متوقف وجوده على العمل والطبيعة ؛ فهو عبارة عن ثروة أنتجها العمل والطبيعة وأعدها الانسان للاستعانة بها فى انتاج ثروات أخرى . وأمر هذا شأنه من الخطأ عده عاملا من عوامل الانتاج وتسوية أهميته فى هذه الناحية بأهمية الطبيعة والعمل . — ولذلك كان الاحرى أن نعده « آلة » من آلات الانتاج .

على أن هذه الامور الثلاثة غير مستقل بعضها عن بعض استقلالا تاما بل متداخل بعضها فى بعض لدرجة يصعب معها أحيانا التمييز بينهما .

فالارض مثلا التى يعتبرونها من الطبيعة اذا ما أصلحت وحفر بها

مصارف وأزيل مافيها من المواد الضارة ... حتى أصبحت صالحة للزراعة ، صدق عليها تعريف رأس المال : لأنها فى هذه الحالة يصدق عليها أنها ثروة نتجت من العمل والطبيعة وأعدت لانتاج ثروات أخرى . ـ وكذلك العمل الانسانى ، فانه لايمكن تمييزه من الطبيعة تمييزاً واضحاً . فان العمل لايتحقق إلا بأعضاء خاصة وبقوى مزودة بها هذه الاعضاء ؛ والاعضاء نفسها والقوى المزودة بها كل أولئك من هبات الطبيعة .

ـ ٢ ـ
قوانين الانتاج

يخضع معظم فروع الانتاج ، وبخاصة الانتاج الزراعى ، لقوانين كثيرة أهمها مايلى :ـ

١ ـ قانون التحديد الكلى **Loi de limitation générale**

من المقرر أن الارض محدودة فى مساحتها ، ومحدودة كذلك فى كل ماتشتمل عليه من مواد أولية . فكل انتاج يتوقف على أحد هذين العاملين (مساحتها أوموادها الاولية) ، أو يتوقف عليهمامعا ، لابد أن يكون محدودا مثلهما .ـ ويطلق الاقتصاديون على هذه الحقيقة اسم « قانون التحديد الكلى » .

وهذا القانون واضح كل الوضوح فى « الانتاج الاستخراجى » أو « فى الصناعات الاستخراجية » ، أى فى الصناعات التى يكون نوع

الانتاج فيها مقصورا على استخراج المعادن من مناجمها ، فان المنجم مهما كان كبيرا يشتمل على كمية محدودة من المعدن لا تنمو ولا تزيد . ـ وهذه الكمية لابد أن تنفد بتوالى الاستخراج . ومتى نفدت اضطر المنتجون أن يقفوا العمل فيه . على أنهم فى الغالب يضطرون إلى وقفه قبل أن يصلوا الى آخره ، وذلك عند مايصلون إلى نقطة عميقة فيه يرون أن الاستمرار بعدها فى الاستخراج يكلفهم نفقات تزيد عما يدره عليهم المعدن المستخرج . ـ ومهما يكن من شىء فان المعادن الموجودة فى منجم ما والمعادن المدفونة فى باطن الارض كله محدودة الكمية ، وليس فى وسعنا أن نزيد عليها نقيرا . فكل انتاج يرمى الى استخراجها لابد أن يقف عند حد . ومعنى ذلك أن الكمية التى يستطاع إخراجها من منجم ما لايمكن أن تزيد على قدر معين ، وأن الكمية التى يمكن استخراجها من جميع مناجم الكرة الارضية لايمكن كذلك أن تزيد على قدر معين ؛ فلابد أن يأتى ـ إن عاجلا وإن آجلا ـ يوم يقف فيه هذا النوع من الانتاج ، وذلك عند مايخرج الانسان من الأرض جميع أثقالها .

وكما يصدق هذا القانون على « الانتاج الاستخراجى » ، يصدق كذلك على « الانتاج الزراعى » . فالغلة التى يمكن انتاجها من قطعة أرض مالابد أن تقف عند حد معين لاتصلح بعده هذه القطعة للزراعة ، ومجموع الغلات الزراعية التى ينتظر أن يجود بها سطح الارض كله لابد أن يقف كذلك عند حد ينعدم بعده هذا النوع من الانتاج .

والدليل على صحة ذلك أن الانتاج الزراعى متوقف على المواد المنبتة الضرورية لحياة النباتات (الآزوت ، البوتاس ، الفوسفات ، الحامض الفوسفورى ....) . زعما أن كل قطعة أرض زراعية ، مهما بلغ خصبها ، لاتحتوى إلا على مقدار محدود من هذه المواد . وبما أن سطح الارض كله لايحتوى كذلك إلا على مقدار محدود منها ؛ وبما أن كل نبات ينبت فى الارض يمتص جزءا من هذه المواد حتى يتم نموه ؛ فمن الضرورى إذن أن تقف الغلة التى يمكن أن تنتجها قطعة أرض ما عند حد معين تصبح بعده هذه القطعة غير صالحة للانبات ، وذلك عند ماينفد جميع ما كانت تحتوى عليه من المواد المنبتة ؛ ومن الضرورى كذلك أن تقف الغلات التى يمكن أن يجود بها سطح الارض كله عند حد معين ينعدم بعده هذا النوع من الانتاج فى العالم الانسانى ، وذلك عند ماينفد جميع مايحتوى عليه سطح الارض من مواد منبتة .

حقاً ، ان الانسان ، بما يضعه فى الارض من سماد ، يستطيع أن يردّ اليها عقب محصول ما كل مافقدته من موادها المنبتة فى سبيل إنباتها هذا المحصول ، بل يستطيع أن يزيد فيها كمية هذه المواد عما كانت عليه . ـ ولكن هذا لاينقض شيئا مما قررناه ؛ لان السماد نفسه مستمد من منبعين كلاهما محدود : ـ

(المنبع الاول) السماد الحيوانى ، وهو محدود بكمية المواد المنبتة المحتوى عليها سطح الارض . لأن الحيوان لايعطى فى سماده من المواد المنبتة كمية أكبر من الكمية التى فقدتها الارض فى سبيل انباتها لما تناوله فى غذائه من الاعشاب . بل قد ثبت أن مايردّه سماده الى الارض من

هذه المواد أقل مما ينتزعه غذاؤه منها .

(والمنبع الثانى) السماد الكيماوى ، وهو مستمد من مواد معدنية (فوسفات : بوتاس ، نترات ...) ؛ وقد بينا فيما سبق أن كل معدن يستخرج من الارض محدود الكمية .

٢ ـ قانون تحديد الغلة فى مدة معينة

وفضلا عن هـــذا الخطر الذى يهددنا به المستقبل ، (والذى قد يرفعه عنا أو يبعده تقدم العلوم الزراعية) فان الغلة التى يستطيع الانسان أن ينتجها من مساحة ما فى مدة معينة محددة تحديدا ضيقاً ، ولا يمكن أن تتجاوز قدرا معينا مهما بذل فيها من جهد و نفقات . ـ فكمية القطن أو القمح التى يستطيع الزراع المصرى مثلا أن ينتجها من فدان أرض فى مدة عام أو عامين لا يمكن أن تتجاوز كذا من القناطير أو كذا من الارادب .

والسبب فى هذا راجع إلى أن الانتاج الزراعى ، فضلا عن تقيده بكمية المواد المنبتة ، مقيـد كذلك بالزمان والمكان الضروريين لنمو النبـات ـ فكل شجرة أو شجيرة تحتاج فى نموها ومدّ جذورها الى مساحة معينة من الارض لا يمكن انقاصها . فلا يستطيع أن ينمو فى متر مربع من الارض إلا عـدد محدود من الاشجار أو الشـجيرات . فلو بذر الزارع أو غرس أكثر من هذا القدر اضطر بعد ظهور النبات إلى قلع الزائد ، وإلا فسدت زراعته ولم تؤت أكلها . ـ وكل شجرة أو شجيرة تحتاج كذلك لنموها ونضجها الى زمن معين لا يستطيع الانسان انقاصه . فتى بذر الفلاح بذوره أو غرس البستانى شجره لا يستطيع أن

يحصل على انتاج مما بذره أوغرسه الا بعد مضى مدة معينة تعمل فيها الطبيعة عملها خاضعة فى ذلك لقوانين صارمـة لا يد لأحد على نقضها أو تعديلها . ــ ومن الواضح أن تقيد الانتاج الزراعى بالزمان والمكان بالشكل الذى وصفناه يجعل كل غلة يستطيع الانسان أن ينتجها من مساحة ما فى زمن معين محـدودة فى كميتها . ــ وفى امكاننا أن نطلق على هذه الحقيقة اسم « قانون تحديد الغلة فى مدة معينة » .

ولتوضيح ذلك نفرض أن قطعـة معينة من الارض تزرع قمحا فتأتى بغلة قدرها ١٠٠ أردب إذا أنفق عليها ١٠ وحدات من العمـل ورأس المال . فان هــذه القطعة إذا أنفق عليها ٢٠ وحدة من العمـل ورأس المال فقد تغل ٢٢٠ أردبا ، واذا أنفق عليها ٣٠ وحدة من العمل ورأس المال فقد تغل ٣٦٠ أردبا . . . وهكذادواليك، حتى تصل الى حد لاتزيد بعده الغلة باستخدام وحدات جديدة من العمل ورأس المـال ، كما يتضح ذلك من الجدول الآتى :

	وحدات العمل ورأس المال	الغلة الناتجة
الحالة الاولى	١٠	١٠٠
الحالة الثانية	٢٠	٢٢٠
الحالة الثالثة	٣٠	٣٦٠
الحالة الرابعة	٤٠	٥٢٠
. . . . . .	. . . . . .	. . . . . .
الحالة الثامنة	٨٠	*٧٢٠
الحالة التاسعة	٩٠	٧٢٠
الحالة العاشرة	١٠٠	٧٢٠

ومن هذا نرى أننا عند ماوصلنا الى الحالة الثامنة بلغنا حدا (٧٢٠ أردبا) لاتزيد بعده غلة هذه المساحة مهما زدنا فى الانفاق عليها من وحدات العمل ورأس المال .

ولهذا كان ستوارت ميل يشبه غلة الأرض بنسيج مرن قابل للتمدد، كلما زدته شدا ازداد تمددا، حتى يأتى وقت لايمكنك الذهاب فى شده الى حد أبعد .

هذا ، ويختلف الانتاج الصناعى عن الانتاج الزراعى فى هذا اختلافا كبيرا ؛ فانه أكثر مرونة منه ؛ إذ أن الصانع يسيطر على مايستخدمه من الآلات وعلى مقدار ماتنتجه هذه الآلات ويمكنه أن يسيرها حسب إرادته غير مقيد بمكان أو زمان ولامتأثر باختلاف الفصول ولابالتغيرات الجوية . ففى استطاعته تشغيل أفرانه ليل نهار وفى جميع فصول السنة ؛ وفى استطاعته أن ينتج مايشاؤه فى تلك المساحة البسيطة التى يشغلها مصنعه .

٣ ــ قانون تناقص الغلة ؛ أو قانون الغلة المتناقصة أو قانون الغلة غير المتلائمة مع النفقات

Loi de Rendement non proportionnel

ولكن على الرغم من أن كل مساحة من الأرض لايمكن أن تنتج فى مدة معينة ــ مهما بذل فيها من المجهود والنفقات ــ أكثر من القدر الذى تسمح به طبيعتها ويسمح به الزمان والمكان المقيد بهما النبات (أى أكثر من القدر الذى يحدده « قانون تحديد الغلة فى مدة معينة ») ، على الرغم من ذلك فان مقدار الغلة التى تستطيع أن تنتجها

مساحة ما فى مدة معينة يختلف فى كميته باختلاف ماأنفق عليها من عمل ورأس مال . ففى استطاعة الزراع أن يزيد فى مقدار الغلة التى تنتجها عادة مساحة ما فى زمن معين إذا زاد فى الانفاق عليها . فكلما زاد فى الانفاق عليها ازداد انتاجها فى الحدود التى تسمح بها طبيعتها ويسمح بها الزمان والمكان المقيد بهما النبات (أى فى الحدود التى يرسمها « قانون تحديد الغلة فى مدة معينة) .

غير أنها ، قبل أن تبلغ بزيادة الانفاق عليها إلى أقصى مايمكن أن تنتجه حسب « قانون تحديد الغلة فى مدة معينة » ، لابد أن تصل فى هـذا السبيل الى نقطة يبلغ عندها الانتاج غلته القصوى بالنسبة لما يستخدم فيها من العمل ورأس المال بحيث لو زيد بعد ذلك مقدار المستخدم منهما لأخذت الغلة التى تنشأ عن هـذه الزيادة فى التناقص النسبى .

ولايضاح ذلك نفرض أن قطعة معينـة من الارض تزرع قمحاً فتأتى بغلة قدرها ١٠٠ أردب إذا استخدم فيها ١٠ وحـدات من العمل ورأس المال ، وبذلك تكون الغلة النسبية لـكل وحـدة ١٠ أرادب . فاذا استخدم فى زراعتها ٢٠ وحدة من العمل ورأس المال فقد تنتج ٢٢٠ أردبا ، وبذلك تـكون الغلة النسبية ١١ اردبا . وهكذا دواليك حتى تصل إلى نقطة تأخذ بعـدها الغلة النسبية فى التناقص . فاذا فرضنا ان الغلة النسبيه فى هذه النقطة بلغت ١٣ اردبا ، فانه كلما زيد فى الانفاق عليها بعد ذلك نقصت غلتها النسبية، كما يتضح ذلك من الجدول الآتى :

	وحدات العمل ورأس المال	الغلة الكلية	الغلة النسبية
الحالة الاولى	١٠	١٠٠	١٠
الحالة الثانية	٢٠	٢٢٠	١١
الحالة الثالثة	٣٠	٣٦٠	١٢
الحالة الرابعة	٤٠	٥٢٠	١٣*
الحالة الخامسة	٥٠	٦٠٠	١٢
الحالة السادسة	٦٠	٦٦٠	١١
الحالة السابعة	٧٠	٧٠٠	١٠
الحالة الثامنة	٨٠	٧٢٠	٩
الحالة التاسعة	٩٠	٧٢٠	٨
الحالة العاشرة	١٠٠	٧٢٠	٧ ١/٥

ومن هذا نرى ان الغلة النسبية بعد ان بلغت حدها الاقصى (١٣) فى الحالة الرابعة اخذت فى التناقص ابتداء من الخامسة حتى حتى عادت فى الحالة السابعة إلى ما كانت عليه فى الحالة الأولى ، واستمر تناقصها فى الحالات الثامنة والتاسعة والعاشرة .

ويطلق الاقتصاديون على ماقلناه اسم « قانون الغلة المتناقصة » أو « قانون تناقص الغلة » أو « قانون الغلة غير المتناسبة مع الانفاق »، الذى يمكن صوغه فيما يلى :—

لكل قطعة من الارض حد يبلغ عنده الانتاج غلته القصوى بالنسبة لما يستخدم فيها من العمل ورأس المال بحيث لو زيد مقدار

المستخدم منهما على هذا الحد لأخذت الغلة التى تنشأ عن هذه الزيادة فى التناقص النسبي .

وهذا القانون يؤيده الواقع ، ويؤيده سلوك المشتغلين بالزراعة . سل زارعا ذكيا عما إذا كان لايستطيع أن يجعل أرضه تنتج أكثر مما تنتجه ، فانه يجيبك بعبارات كهذه : « نعم ، أستطيع ذلك ، وأستطيع أن أصل بغلتها الى حد بعيد ، إذا وضعت فيها قدرا من السماد أكثر من القدر الذى أضعه عادة ، واستخدمت فى حرثها آلات تصل سككها الى مسافات أكثر عمقا من المسافات التى تصل اليها سكك محاريثى ، واخترت أجود أنواع البذور وأغلاها ثمنا ، واستأجرت عمالا لتنقية هذه البذور مما بها من فاسد وأجنبي ، وعنيت بعد ظهور النبات بتنقية الارض من كل ماظهر فيها من أعشاب ونبات طفيلى ، واتخذت كل الوسائل الفعالة لحماية النبات من الحشرات والطيور ...الخ» ؛ فاذا ماسألته : « ولماذا لاتفعل ذلك ؟ » ، أجابك : « بأن الغلة وان زادت فى هذه الحالة ، إلا أن زيادتها لاتتناسب مع ما أتجشمه فى سبيلها من النفقات » .

ولو لم يكن هذا القانون صحيحا ، بأن كان فى استطاعة الانسان أن يزيد غلة أرضه زيادة مطردة تتناسب مع زيادة النفقات لما طمع الزارعون فى تملك مساحات واسعة ولفضل كل منهم أن يقلل أملاكه العقارية مااستطاع إلى ذلك سبيلا وينفق على هذا القليل كل مايريد أن يشترى به أرضا جديدة .

ولا أدل على صحة هذا القانون من ان أجود الارض ليست

وحدها هى التى تزرع فى البلاد القديمة الكثيفة السكان بل يزرع بجانبها المتوسط والردىء ، فتجد مثلا من الارض المزروعة ما لا ينتج الفدان منه سوى ٥ أرادب من القمح ، مع أن هناك بجانبها ماينتج باستخدام نفس الكمية من العمل ورأس المال ٧ أرادب . فلو كان الانسان قادراً على زيادة ماتنتجه الارض الجيدة زيادة مطردة متناسبة مع زيادة نفقاته عليها لما لجأ الى زراعة قطعة أخرى بجانبها أقل جودة منها .

هذا ، ومما يجب التنبيه اليه أن « قانون الغلة المتناقصة » قانون عام يسرى على كل فروع الانتاج ، وليس مقصورا على الانتاج الزراعى كما توهم ذلك بعض الاقتصاديين . فهو يسرى على استغلال المناجم ، وعلى وسائل النقل ، وعلى مصايد الأسماك ، وعلى استغلال العمارات للسكنى ، وعلى مختلف الصناعات الانسانية .

٤ ــ قانون الغلة المتزايدة ،

أو قانون تزايد الغلة **Loi de rendement croissant**

يلاحظ فى المثال الذى ضربناه لقانون الغلة المتناقصة أن « الغلة النسبية » لقطعة الارض قد زادت فى الحالة الثانية عما كانت عليه فى الحالة الاولى ، وفى الحالة الثالثة عما كانت عليه فى الحالة الثانية ، وفى الحالة الرابعة عما كانت عليه فى الحالة الثالثة . أى إن زيادة الانفاق عليها فى الحالات الثانية والثالثة والرابعة قد نجم عنها تزايد نسبى فى الانتاج ، أى نجم عنها زيادة فى الانتاج أكثر نسبيا من زيادة الانفاق . وهذا مايعبر عنه علماء الاقتصاد السياسى « بقانون الغلة المتزايدة »

أو « قانون تزايد الغلة » : الذى يمكن صوغه فيما يلى : —

كل زيادة فى الانتاج تعوّض على المنتج فى ظروف معينة تعويضا أكثر نسبيا مما زاده فى الانفاق .

ومن نص هذا القانون يتبين لك انه لا يصدق إلا فى حالات معينة ، وبخاصة فى الاراضى الزراعية البكر وفى بعض الصناعات وفى استغلال المناجم المكتشفة حديثا . فاذا كُشف منجم من الفحم مثلا وأنفق عليه حتى أصبح صالحا لاستخراج هذا المعدن فانه كلما زيد فى الانفاق عليه من وحدات العمل ورأس المال زادت غلته زيادة أكثر نسبيا من زيادة الانفاق حتى يصل الى نقطة معينة ينطبق بعدها « قانون تناقص الغلة » .

(والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .)



﴿ انتهى ﴾

فهـــــــرس

صفحة | الموضوعات

جدول الاخطاء وصوابها

(الصفحة)	(السطر)	(الخطأ)	(صوابه)
٤٠	٦	Le Lroc	Le Troc
٤٣	٢١	مون	ومن
٥٠	٢٠	حرج	خرج
٥٣	٩	متتسكيو	منتسكيو
٥٣	١٨	ونظامها	ونظّمها
٥٤	١٩	مع كمية لمطلوب	مع كمية المطلوب
٦٠	١	alldmande	allemande
٧٠	٣	مقاس	مقيس
٧٩	٨	فان أعضاءها يدرسوا	فان أعضاءها لم يدرسوا
٩٠	٤	فقدأشترك معه في هذه دراسة	فقد أشترك معه في دراسة
٩٩	٣	ربعا	وبعا
١٠٣	٢	الزراع	الزارع

